جرائم الصفوة في المجتمع المصرى

الكتاب: جرائم الصفوة فى المجتمع المصرى
المؤلف: د. حنان سالم
الطبعة الأولى: القاهرة ٢٠٠٤
الناشر: دار مصر المحروسة
المدير العام: خالد زغلول
مدير النشر والتوزيع: يحيى إسماعيل
المدير الفنى والتنفيذى: إيناس حسنى
المراجعة اللغوية: عبدالمنعم فهمى
رقم الإيداع بدار الكتب: ٢٠٠٣/٢٠٥٤٧

١٣ شارع قولة امتداد محمد محمود - عابدين - القاهرة
تليفون - فاكس : ٣٩٦٠٥٠٠

جرائم الصفوة فى المجتمع المصرى

رؤية سوسيولوجية للدوافع والآثار وآليات المواجهة

د. حنان سالم

القاهرة ٢٠٠٤

المحتويات

مقدمة

وجدت الجريمة منذ وطأت قدم الإنسان الأرض، والجريمة ظاهرة اجتماعية عالمية لا يكاد يخلو منها مجتمع إنسانى واحد.

وتختلف الجريمة من مجتمع لآخر، وداخل المجتمع الواحد تختلف من فترة تاريخية لأخرى، فقد تسهم ظروف اجتماعية واقتصادية معينة فى فترة تاريخية معينة فى إفراز العديد من المشكلات ذات الطابع الإجرامى أو الجرائم بصفة عامة، وعلى العكس تماما فقد تسهم ظروف اجتماعية واقتصادية معينة فى تحجيم المشكلات ذات الطابع الإجرامى وخفض معدلات الجريمة.

ولا شك أن معدلات الجريمة فى تزايد مستمر سواء على المستوى العالمى أو على المستوى المحلى، والمشكلة ليست فى السلوك الإجرامى نفسه وإنما فى شخصية القائم بهذا السلوك فلو كان المجرم شخصا عاديا لأمكن الإمساك به، وتوقيع العقوبة عليه بما يتلاءم مع حجم ما قام به من مخالفة للقوانين وانتهاك للأعراف الاجتماعية السائدة فى مجتمع معين فى فترة تاريخية معينة ولكن لو كان المجرم

شخصا يصعب توجيه التهمة إليه لحساسية وأهمية منصبه السياسى والاقتصادى والذى ينعكس بالطبع على وضعه الاجتماعى يكون الأمر شاقا، وحتى لو فرض ووجهت إليه التهمة فكثيرا ما يكون لديه من الحيل ما يزيل به الشكوك من حوله، حتى ولو انقلب الحق لباطل والباطل لحق.

إذن نحن أمام فئة جديدة من المجرمين، فئة تعتلى مناصب اجتماعية رفيعة المستوى، ولكنها لا ترقى بهم عن مستنقع الرذيلة وارتكاب المحرمات الأخلاقية والاجتماعية، بل الأصعب من ذلك أنهم يتخذون من وظائفهم سبيلا للتغطية عما يقومون به من أفعال ضارة بالمجتمع.

فهناك جرائم لا يقوم بها سوى خبراء على درجة عالية من الذكاء والتعليم، وعلى دراية تامة بالقواعد القانونية، مثل القائمين بعمليات غسيل الأموال، فهؤلاء المجرمين يدركون تماما القانون وما به من نقاط ضعف (ثغرات) يمكن استغلالها لصالحهم والصالح فى هذا المثال يعنى تأمين الأموال القذرة وتوفير مأوى لها، حتى يتم دمجها فى المال النظيف ثم استثمارها فى مشاريع قانونية، ولها درجة عالية من المشروعية والقبول الاجتماعى كبناء المدارس والمستشفيات والمصانع.... وهناك أمثلة كثيرة لجرائم يرتكبها أفراد يشغلون مناصب هامة وقد يكون لها حصانة فى بعض الأحيان، ومن هذه الجرائم سرقة المال العام، سرقة أموال البنوك فى شكل قروض

بضمانات وهمية أو بدون ضمانات، تجارة السلاح، جلب وترويج المخدرات، التهرب الضريبى×، الفساد الإدارى، الاستيلاء على أراضى الدولة، مخالفات البناء، .... وأخرى كثيرة.

وتجدر الإشارة إلى أن ذكاء المجرمين من ناحية واتجاه الدولة والحكومة إلى التمويه والتعتيم على الحجم الحقيقى لمعدلات الجريمة وخاصة جرائم الصفوة تؤدى إلى وضع العراقيل أمام تنقية المجتمع من الجرائم والمجرمين.

وتصبح النتيجة ارتفاع معدلات الجرائم وخاصة فى ظل التحولات الاجتماعية والاقتصادية التى تموج بها المجتمعات سواء فى العالم الأول أو العالم الثالث والذى نشكل نحن فى المجتمع المصرى جزءا منه، مع الوضع فى الاعتبار أننا مجتمع نام فى أشد الحاجة لتوفير مناخ أمن للتنمية الحقيقية، وجرائم الكبار لن تتيح لنا فرصة الاستغلال الأمثل لمواردنا المادية والبشرية، وبالتالى سيظل الخلل بين مواردنا واحتياجاتنا الأساسية قائما.

وبناء على تقدم نبعت فكرة هذا الكتاب والذى ينقسم إلى فصلين:

الفصل الأول: نناقش فيه تعريفات الجريمة بصفة

×،صرح أحد مسئولى إدارة مكافحة التهرب الضريبى فى مصر بأنه يوجد مئات المليونيرات الذين يتهربون من الضرائب وقد أعلنت وزارة الداخلية المصرية أن مباحث التهرب الضريبى تمكنت من إعادة ٧-٨ مليارات من الجنيهات المصرية إلى خزانة الدولة، والأكثر خطورة أن هناك اتجاها متزايدا نحو الهرب. (١)

عامة وتصنيفها والنظريات المختلفة المفسرة للسلوك الإجرامى.

الفصل الثانى: وفيه ننتقل من الإطار الكلى العام لظاهرة الجريمة إلى الإطار الخاص الجزئى لجرائم الصفوة وفيه نناقش بدقة المقصود بجرائم الصفوة وخطورتها ودوافعها والآثار المترتبة عليها مع عرض نماذج لجرائم الصفوة فى المجتمع المصرى، ثم نشير إلى أهم آليات مواجهة هذه الجرائم فى المجتمع المصرى.

ونختتم الكتاب بالتحليل السوسيولوجى لجرائم الصفوة بصفة عامة وجرائم الصفوة فى المجتمع المصرى بصفة خاصة.

وفى النهاية ترجو كاتبة هذه السطور أن تكون قد وفقت فى إلقاء الضوء على هذه النوعية من الجرائم التى كثيرا ما يتم تجاهلها. وقيمة أى عمل لا تتوقف على النتائج التى يتم التوصل إليها أو حتى تحليلها، وإنما تتوقف قيمة العمل على ما يثيره من تساؤلات تفتح آفاقا جديدة للبحث والدراسة أمام المختصين فى مختلف المجالات. وأتمنى أن يتحقق ذلك من خلال هذا الكتاب.

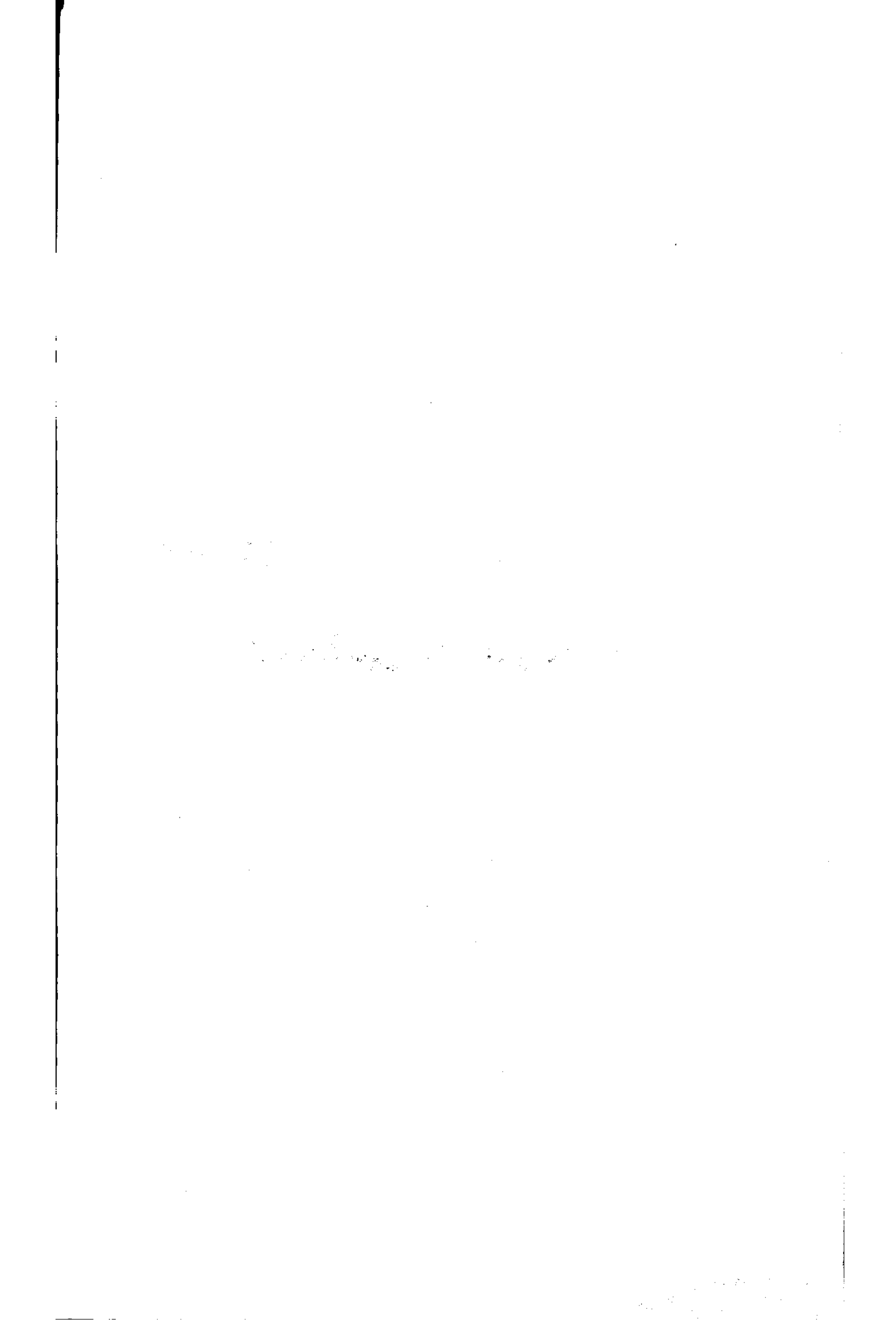
والله الموفق

د. حنان سالم

القاهرة - ديسمبر ٢٠٠٣

الفصل الأول

الجريمة بين التعريف والتفسير



أولا: تعريف الجريمة:

تعرف الجريمة فى معجم العلوم الاجتماعية بأنها فعل يعود بالضرر على المجتمع ويعاقب عليه القانون، وهى ظاهرة اجتماعية تنشأ عن اتجاهات وميول وعقد نفسية وعن التأثير بالبيئة الفاسدة كما تنشأ عن ضعف جسمى أو عقلى أو اضطرابات انفعالية. وتختلف الأفعال التى تجرم من مجتمع إلى آخر وتتدرج العقوبات طبقا لخطورة الجريمة[٢].

والجريمة عند علماء الاجتماع فى أساسها مفهوم قانونى يقصد به ذلك الفعل أو الامتناع الذى نص القانون على تجريمه ووضع العقوبة جزاء على ارتكابه[٣].

٣ - والجريمة عند علماء النفس هى حالة نفسية آثمة لدى المجرم psychosomatique coupable انتهك بها سلام المجتمع وأمنه وهى ممنوعة ومعاقب عليها قانونا[٤].

والتجريم لأى فعل يختلف باختلاف الأزمنة فى المجتمع نفسه ويختلف باختلاف الأمكنة أى بين مجتمعات مختلفة.

ومعنى ذلك أن التجريم أى اعتبار أنواع ما من

السلوك جرائم، ليس مطلقا فى كل زمان ومكان وتختلف الجريمة تبعا لاختلاف الثقافات «cultures» فى الزمان نفسه... فبينما فى مصر يعتبر الاتصال الجنسى بين الذكور شذوذا ويدرج بين الجرائم، يعد سلوكا عاديا فى الدول الاسكندنافية، لأن لها معايير جنسية مختلفة... وقد أباحته بريطانيا فى أواخر الخمسينيات بعد سن الثامنة عشرة.. وتقودنا حقيقة أن الجريمة نسبية فى الزمان والمكان إلى حقيقة أخرى هى نسبية الأخلاق فإنه من العسير على الباحث أن يجد تلك الصفة الأخلاقية، ومن ثم تلك الجريمة التى يمكن أن تكون فى حكم واحد من الأمر بها، أو النهى عنها فى كل المجتمعات وكل العصور فما يعد رذيلة أو جريمة فى مجتمع ما، قد يعد فضيلة فى مجتمع آخر.فالمجتمع هو الذى يحدد الرذائل والفضائل والمثل، وهناك مثل إنجليزى يضرب فى هذا المقام وهو: «رذائل بيكاديلى هى فضائل بيرو(٥) .

والجريمة ليست نسبية إلى الثقافات فحسب، بل إنها نسبية أيضا بالنسبة للثقافات الفرعية sub cul- tures داخل المجتمع نفسه ولنضرب مثلا على ذلك من الواقع الحالى، فبينما الأخذ بالثأر فى صعيد مصر يعد فعلا ذا قيمة كبيرة نجده فى نظر القانون والثقافة الكلية للمجتمع المصرى جريمة لا يتسامح فيها أبدا (٦) .

هكذا يتضح لنا بناء على ما تقدم أن القانون هو أساس تجريم أى فعل، ومن أهم محكات تجريم أى فعل اعتقاد المجتمع بأن هذا الفعل ضار بالمصلحة الاجتماعية العامة وفيه خروج على القانون الوضعى لمجتمع معين فى فترة زمنية تاريخية معينة.

وللجريمة جانبان: أولهما داخلى والثانى خارجى

والجانب الداخلى: يتعلق بالحالة النفسية للمجرم وقت ارتكابه الجريمة وانعكاس هذه الحالة على المحيط الخارجى له (سواء الأسرة - المجتمع).

والجانب الخارجى: يتمثل فى مجموعة الأبعاد الآتية:

١ - أن هناك سلوكا منحرفا.

٢ - يتناقض هذا السلوك مع أمن ومصلحة المجتمع.

٣ - يجرم قانون الدولة فى فترة تاريخية معينة هذا السلوك.

٤ - التزام المجتمع (متمثلا فى الجهات المختص) بتطبيق القانون أى معاقبة المجرم.

ثانيا: الأركان العامة للجريمة:

تقوم الجريمة على أركان ثلاثة هى: الركن الشرعى والركن المادى والركن المعنوى.

■ الركن الشرعى:

هو الصفة غير المشروعة للفعل ويكتسبها إذا توافر له أمران: الأول: خضوعه لنص تجريم يقرر فيه القانون عقابا لمن يرتكبه والثانى: عدم خضوعه لسبب إباحة إذ إن انتفاء أسباب الإباحة شرط ليظل الفعل محتفظا بالصفة غير المشروعة التى أكسبها له نصب التجريم.

■ **الركن المادى:**

هو ماديات الجريمة أى المظهر الذى تبرز به إلى العالم الخارجى، ويقوم الركن المادى على ثلاثة عناصر هى: الفعل والنتيجة وعلاقة السببية، فالفعل هو النشاط الإيجابى أو الموقف السلبى الذى ينسب إلى الجانب والنتيجة هى أثره الخارجى الذى يتمثل فيه الاعتداء على حق يحميه القانون.

وعلاقة السببية هى الرابطة التى تصل مابين الفعل والنتجية وثبت أن حدوث النتيجة يرجع إلى ارتكاب الفعل.

■ **الركن المعنوى:**

هو الإرادة التى يقترف بها الفعل سواء اتخذت صورة القصد الجنائى وحينئذ توصف الجريمة بأنها جريمة عمدية، أو اتخذت صور الخطأ غير العمدى وعندئذ توصف الجريمة بأنها غير عمدية(٧).

بعبارة أخرى فإن الركن المعنوى هو توافر الشعور وحرية العمل لدى الجانى فى وقت ارتكابه الفعل أو السلوك الإجرامى.

وتماشيا مع هذه القاعدة نص المشروع المصرى فى المادة ٦٢ عقوبات فى باب أسباب الإباحة وموانع العقاب على أنه لا عقاب على من يكون فاقد الشعور أو الاختيار وقت ارتكابه الفعل إما لجنون أو عاهة فى العقل وإما لغيبوبة ناشئة عن عقاقير مخدرة ايا كان نوعها إذا أخذها قهرا عنه أو على غير علم منه بها (٨)

ثالثا: تصنيف الجريمة:

هناك تصنفيات متعددة الجريمة تختلف باختلاف التخصصات العلمية فضلا عن الغرض من عملية التصنيف ذاتها.

وبصفة عامة يمكن النظر إلى تصنفيات الجريمة من ناحيتين هما: الناحية القانونية والناحية الاجتماعية.

وفى هذا الإطار يصنف سمير نعيم الجريمة من الناحيتين القانونية والاجتماعية على النحو التالى:

١ - التصنفيات القانونية

١-١ تصنيف الجرائم حسب جسامتها:

تنقسم الجرائم من حيث جسامتها إلى ثلاثة أنواع: الجنايات والجنح والمخالفات.

والجنايات فى قانون العقوبات المصرى هى الجرائم المعاقب عليها بالإعدام، والأشغال الشاقة المؤبدة والمؤقتة والسجن.

أما الجنح فهى الجرائم المعاقب عليها بالحبس الذى تزيد أقصى مدته على أسبوع والغرامة التى لايزيد أقصى مقدارها على جنيه.

والمخالفات هى الجرائم المعاقب عليها بالحبس الذى لا يزيد أقصى مدته على أسبوع والغرامة التى لا يزيد أقصى مقدارها على جنيه.

١-٢ - تصنيف الجرائم حسب إيجابيتها:

فتنقسم الجرائم إلى جرائم إيجابية وجرائم سلبية والفعل الإيجابى المخالف للقانون يتمثل فى القتل- السرقة.... والفعل السلبى المخالف للقانون كالامتناع عن التبليغ عن بعض الجرائم.

١-٣- تصنيف الجرائم حسب درجة استمرارها:

تنقسم الجرائم إلى جرائم وقتية وجرائم مستمرة: والجريمة الوقتية هى التى تتكون من فعل يحدث فى

وقت محدود وينتهى بمجرد ارتكابه كالقتل أو التزوير. أما الجريمة المستمرة فهى تتكون من فعل متجدد ومستمر مثل إخفاء المسروقات أو خطف الصغار.

١-٤- تقسيم الجرائم إلى عمدية وغير عمدية:

فالجريمة العمدية هى التى يتعمد فيها الجانى ارتكابها أى يتوافر لديه القصد الجنائى، أما الجريمة غير العمدية×، فهى التى لا يتوافر فيها هذا القصد مثل القتل الخطأ أو الإصابة الخطأ.

١-٥- تصنيف الجرائم حسب اتجاه ضررها:

تنقسم إلى جرائم مضرة بالمصلحة العامة كجرائم أمن الدولة وجرائم مضرة بالأفراد كالقتل والسرقة وجرائم سياسية وجرائم عسكرية.

وتفيد هذه التقسيمات فى تحديد الإجراءات الجنائية كالاختصاص القضائى، أى تحديد المحكمة المختصة بنظر الدعوى الناشئة عن الجريمة وكإجراءات التحقيق والمحاكمة وفى انقضاء الدعوى الجنائية وسقوط العقوبة.

٢- التصنيفات الاجتماعية

تقوم هذه التصنيفات على أساس اهتمامات ومصالح الناس وعاداتهم، والمؤسسات الاجتماعية

× والجريمة العمدية يطلق عليها مسمى آخر وهو الجريمة العرضية accidental crine وهى نمط من السلوك المنحرف غير المتوقع ولكنها لا ترتبط بحياة من يرتكبوها ولا تمثل بالنسبة لهم أسلوب حياة أو مصدر إعاشة ولكنهم فى نظر القانون مجرمون ويخضعون لعقابه وبالتالى فلا يتم التمييز هنا بين من لهم مكانات اجتماعية أو عديمى المكانة، إلا أن انعكاساتها ووصمتها وآثارها تكون شديدة وقاسية على أصحاب المكانات الاجتماعية لأنها تؤثر على حياتهم وحياة أسرهم ويبدو ذلك واضحا من خلال التفاعل بينهم وبين أفراد المجتمع.

التى يقع عليها الضرر، كما تأخذ فى الاعتبار دوافع المجرم، وبينما تهدف التصنيفات القانونية إلى تحديد الإجراءات الجنائية تهدف التصنيفات الاجتماعية إلى تسهيل دراسة الجريمة والسلوك الإجرامى ويجب أن نتنبه إلى أن التصنيفات الاجتماعية تحمل فى طياتها بالضرورة بعض التفسير للجريمة.

وتنقسم الجرائم من الناحية الاجتماعية إلى:

٢-١- جرائم ضد الممتلكات: كالسرقة والحريق العمد، وتسمم الماشية.

٢-٢- جرائم ضد الأفراد: كالقتل والضرب والاعتداء.

٢-٣- جرائم ضد الدين: كالاعتداء على أماكن العبادة أو الإخلال بالنظام فيها.

٢-٤ جرائم ضد الأخلاق: كالأفعال الفاضحة والجارحة للحياء فى المناطق الغامة.

٢-٥- جرائم ضد المصادر الحيوية للمجتمع: مثل الصيد فى غير موسمه أو الرى فى غير الأوقات المحددة أو تبديد ثروات المجتمع[٩].

رابعا: تعريف المجرم

١- المجرم هو شخص انتهك إحدى قواعد القانون الجنائى مع سبق الإصرار أو كل من يرتكب فعلا غير اجتماعى سواء كان بقصد ارتكاب جريمة أم لا، والتعريف الأخير يشتمل على كل من ينتهك الأعراف أو يتصرف على نحو يخالف المعايير الاجتماعية[١٠].

ومن وجهة نظرى أن هذا التعريف غير دقيق لأن

كل من ينتهك المعايير الاجتماعية يكون مجرما فهناك معايير لا يقابل انتهاكها تجريم منصوص عليه فى القانون الجنائى. فالشخص الكذاب أو الذى يدعى لنفسه أشياء من مال -حسب .... ليست فى الواقع هو ينتهك معايير الصدق ولكنه فى نفس الوقت ليس مجرما لأن الكذب فعل لا يجرمه القانون.

إذن الفييل فى تحديد شخصية المجرم هو القانون مثلما كان القانون هو الفيصل فى تعريف الجريمة.

ويعد تعريف سمير نعيم للمجرم هو أكثر التعريفات وضوحا ودقة على اعتبار أن المجرم هو الشخص الذى ثبت للمحكمة إتيانه سلوكا مخالفا للقانون فأدانته على هذا السلوك وأصدرت حكمها بعقابه(١١).

ويعد هذا التعريف جامعا مانعا لأنه شمل التعريف المجرد والتعريف الإجرائى للمجرم، فلو قلنا إن المجرم هو الشخص الذى ينتهك القواعد القانونية فى مجتمع معين فى فترة تاريخية معينة يكون هذا تعريفا يصعب قياسه فى الواقع لأن هناك أفرادا كثيرين ينتهكون القواعد والمعايير دون أن يحاكموا أو يصدر ضدهم حكم بالسجن.

وبالتالى فهم ليسوا مجرمين من و جهة نظر المجتمع على اعتبار أنهم غير معروفين وهنا تأتى أهمية التعريف الإ جرائى الذى يحول الأشياء والمعانى المجردة إلى أشياء ملموسة يمكن قياسها والتعبير عنها فى الواقع.

وفى تعريف سمير نعيم أن المجرم شخص تمت إدانته بعد انتهاكه للمعايير القانونية وصدر حكم

قضائى ضده قد حسم الأمر وجعله سهلا فى القياس وتقدير حجمه ونوعه فى الواقع الاجتماعى.

خامسا: تصنيف المجرمين:

هناك عدة تصنيفات للمجرمين على أساس السن ونوعية الجرائم وخصائص المجرمين على كافة المستويات.

وفيما يلى سوف نشير لأهم تصنيفات المجرمين، كما وردت فى كتب الجريمة وعلم الإجرام وعلم الاجتماع الجنائى وعلم النفس الجنائى.

١ - الأصناف المميزة بطباع خاصة وهذه تبحث من ناحية تكامل الشخصية أو تحللها وذلك باستعمال الطرق الطبية والنفسية المستعملة للكشف عن شخص المريض.

٢ - الأصناف ذات الأسباب والعلل، وهذه يمكن كشفها بواسطة تحليل أسباب الجريمة التى ارتكبت، ويمكن الاستفادة بتقسيم لومبروزو الخاص بالمجرمين كالمجرم بالطبيعة أى الذى يولد مجرما[×] ، والمجرم المحترف والمجرم الهاوى والمجرم بالصدفة والمعتوه.

٣- الأصناف المريضة نفسيا وجسمانيا وهنا يجب أن تقسم المجرمين إلى مجرمين أصحاء ومجرمين مرضى، وتقسم المجرمين المرض إلى مرضى جسمانيا أو نفسانيا أو عقليا كالمجانين والمعتوهين.

× لقد تعرضت نظرية لومبروزو لانتقادات شديدة وخاصة فيما يتعلق بفطرية السلوك الإجرامى، وخاصة بعد أن أثبتت الدراسات العلمية مدى التأثير الكبير للعوامل البيئية والاجتماعية فى تشكيل سلوك الأفراد واتجاهاتهم سواء السلبية أو الايجابية تجاه أنفسهم وتجاه الآخرين.

٤- الأصناف الاجتماعية وبالنسبة لهؤلاء المجرمين يجب أن يتدخل الباحث فى حياة المجرم.

٥- الأصناف التى يمكن التنبؤ بمستقبلها الإجرامى من ناحية خطورتها وقابليتها للإصلاح أو التعليم أو عدم قابليتها لهما أو الذين هم فى غير حاجة إلى التعليم.

وهناك تقسيم آخر اقترحته الرابطة الدولية لعلم الإجرام بواسطة فون ليزت VONLISZT وهو الذى قسم المجرمين إلى ثلاثة أصناف هى:

١- المجرم بالصدفة

٢- المجرم الذى له قدره ضعيفة على التلاؤم مع المجتمع.

٣- المجرم الذى حرم من قدرة التلاؤم إطلاقا

هذا وقد اقترح اشتافنبرج Aschta fenburg تقسيما آخر حوى عدة أضعاف من المجرمين هم:

١- المجرم بالصدفة

٢- المجرم بسبب عارض

٣- المجرم المصر على الإجرام

٤- المجرم العائد عودا بسيطا

٥- المجرم المعتاد على الإجرام

٦- المجرم المحترف(١٢).

ونخلص مما سبق إلى أن هناك نوعين أساسيين من المجرمين:

-المجرم المحترف

-المجرم العرضى

والمجرم المحترف هو الذى يرتكب جريمة بقصد ويدرك أنه بأفعاله غير المشروعة يخالف القواعد القانونية، سواء تمت إدانته وصدر حكم ضده، أو كان حرا طليقا فى المجتمع، غير معروف للناس ولأجهزة الأمن، يمارس أفعاله الضارة سواء بصورة مباشرة على الأفراد مثل السرقة والاعتداء..... أو بصورة غير مباشرة على المجتمع الكبير من خلال سرقة الأموال العامة أو استغلال وظيفة ما أو تلقى رشاوى..... وغير ذلك.

وكثيرا ما يرتبط مفهوم المجرم المحترف بمفهوم الجريمة المنظمة وهى السلوك المضاد للمجتمع الذى يقوم به أعضاء تنظيم إجرامى معين يمارس أنشطة خاصة على القانون، ويتم فى إطار هذه التنظيمات الإجرامية تقسيم العمل وتحديد الأدوار، ووضع تسلسل للمكانة والسلطة، ويكون بهذه التنظيمات نسق للمعايير وولاء تنظيمى واضح، كما يكون لها علاقات بأفراد معينين داخل المجتمع لحمايتهم، أو خارج المجتمع لامتداد نشاطهم الإجرامى، وفى هذا ما يوحد أركان حياتهم الإجرامية وامتدادها.

والمجرم العرضى هو الفرد الذى ارتكب جريمته دون تخطيط أو تدبير ودون أن يكون له صلة سابقة بعالم الجريمة على نحو رسمى، ولم يكن متوقعا أن ينزلق إلى هذا العالم بكل ما فيه من صدمات اجتماعية لا تتفق وطبيعة ما كان يخطط له من مستقبل وطموحات فى الحياة الاجتماعية السوية.(١٣)

إذن فالمجرم العرضى هو شخص ارتكب فعلا منحرفا يعاقب عليه القانون تحت وطأة ظروف خاصة بموقف معين وجد فى إطاره، ولكنه لم يألف الجريمة

من قبل ولم تكن بالنسبة له مصدرا أساسيا فى حياته الاجتماعية وبالتالى فهو لم يألف ردود أفعالها لأنه يم يكن يتوقع أن يصل به الحال لأن يصبح مجرما مدانا داخل السجن، ويعانى الآثار السلبية للوصمة الجنائية التى لا تميز بين المجرم العرضى والمجرم المتمرس (المحترف) وخاصة الرفض الاجتماعى والاحتقار والمهانة والعتاب الذى يلحق به بصفة مباشرة وكذلك بأفراد أسرته.

سادسا: دوافع ارتكاب الجريمة

هناك دوافع خاصة وقت ارتكاب الجريمة، لكنها لا تنفصل بأى حال من الأحوال عن الدوافع التى أدت لارتكاب الجريمة.

والمقصود هنا بالتحديد العوامل الاجتماعية والاقتصادية التى قد تقهر الفرد فى وقت ما وتجعله عاجزا عن اختيار بديل غير الجريمة (وهذا ما يحدث فى الجرائم العرضية).

وفيما يتعلق بدوافع المجرم وقت ارتكاب الجريمة تشير دراسات علم النفس الجنائى إلى أن المجرم يقرر ارتكاب الجريمة لأن نواة الشخصية لديه قد خضعت للدوافع الإجرامية التى تعتمل فى نفسه سواء كان راضيا عن هدف هذه الدوافع أو ناضل ضدها ولكنها غلبته فى النهاية فاستسلم لها. والدوافع مثل الروادع تختلف قوة وضعفا فإن تغلبت الدوافع ارتكبت الجريمة وإن تغلبت الروادع امتنع المجرم عن ارتكابها والنتيجة النهائية تتوقف على قوة نواة الشخصية أو ضعفها، وهذا هو السبب فى أننا إذا عرفنا شخصية فرد من الناس أمكن التكهن

بما يمكن أن يفعله فى مشكلة معينة فإذا تصرف على عكس ما توقعنا كنا نحن الذين أخطأنا فى حساب هذه الشخصية. (١٤)

والفرق بين المجرم العرضى والمجرم المحترف أن الأول يقاوم الدوافع الإجرامية خوفا من العقاب أو الموت، ولكنه يستسلم بعد طول مقاومة ويرتكب السلوك المنحرف، التى دفعته إلى ارتكاب الجريمة إلا أنه سرعان ما يندم على ارتكابها ويبدأ فى تأنيب ذاته ويشعر بالخجل والندم على المستقبل الذى أصبح ينتظره هو وأسرته، وذلك لأنه لم يفقد بعد المشاعر الأخلاقية والاجتماعية.

أما المجرم المحترف فلا يقاوم دوافع الجريمة لأنه لا يستطيع فالموانع الداخلية لديه ضعيفة نظرا لفقدانه للمشاعر الأخلاقية والقانونية بل إنه وقت ارتكابه للجريمة يتصور أنه من الممكن أن يفلت من العقاب أو أن يد العدالة لن تطوله وخاصة إذا كان المجرم اعتاد الفرار من مكان جريمته دون أن يدع وراءه مجالا للشك أو دليلا على إدانته.

سابعا: الاتجاهات النظرية فى تفسير الجريمة:

إن العلاقة بين البحث العلمى والنظرية فى مجال علم الاجتماع علاقة وثيقة جدا فكلاهما يساهم فى فهم وتفسير الواقع الاجتماعى، وإثراء المعرفة العلمية من خلال العلاقة الجدلية التفاعلية، علاقة التأثير والتأثر المتبادلين بينهما، فالبحث العلمى يربط النظرية بالواقع بصورة تبتعد عن التأمل العقلى المجرد، وعلى الجانب الآخر فإن النظرية تعطى حقائق البحث

التى يتم جمعها من الميدان معنى أيديولوجيا متسقا ومترابطا منطقيا.

ونظريا لثراء علم الاجتماع بالعديد من النظريات التى تعكس رؤى وتوجهات فكرية متباينة، فإن الباحثين فى مجال علم الاجتماع قد يتفقون فى تحديدهم لمعنى الظاهرة أو المشكلة الاجتماعية محل الدراسة والبحث، ولكنهم قد يختلفون فى تفسيرها نظرا لاختلاف المدرسة الفكرية التى يتبناها كل واحد، وهذا ما يعكس لنا فى النهاية وجود تفسيرات متباينة للظاهرة الواحدة.

واختلاف التوجهات النظرية فى تفسير الظواهر الاجتماعية لا يعكس بالضرورة عدم فائدة نظرية ما، ولكن قيمة النظرية التى يتبناها الباحث وتشكل بالنسبة له إطارا مرجعيا ترد إلى قدرة هذه النظرية على فهم وتفسير الظاهرة وربطها بالواقع الاجتماعى وتحليله أيضا.

١- النظرية البيولوجية

يقوم التفسير البيولوجى بوجه عام على أساس أن الاتجاه إلى الجريمة يرجع إلى استعداد فطرى بيولوجى موروث فى الفرد، فهناك علاقة بين السلوك الإجرامى وتكوين الجسم سواء من ناحية الشكل العام له أو من ناحية الكفاية الوظيفية لأجهزته المختلفة وخاصة المخ والجهاز العصبى والغدد.

ويستند الاتجاه البيولوجى فى دراسته للسلوك

الإجرامى على مجموعة من المسلمات تبدو فيما يلى:

● تفسير السلوك الإجرامى فى ضوء خصائص بيولوجية، فالإنسان من وجهة نظرهم كائن بيولوجى يعيش من خلال تركيب عضوى معين ووظائف متعددة تجعل الإنسان وحدة وظيفية متكاملة تجمع بين التكامل العضوى والعصبى والبيوكيميائى.

● للوراثة دور مهم فى انحراف الأفراد بصورة مباشرة أو تهيئتهم للانحراف، فالسلوك الإجرامى سلوك موروث مثله فى ذلك تقريبا مثل السمات الجينية التى تنتقل للفرد بالوراثة.

● يرجع بعض أنصار هذا الاتجاه السلوك الإجرامى إلى اضطرابات الغدد الصماء.

● يربط أنصار الاتجاه البيولوجى بين السلوك الإجرامى وكل من العمليات الفسيولوجية التى تحدث داخل الجسم، وكذلك بين تعرض الإنسان للإصابات والعاهات وحالات الصحة والمرض واقتراف السلوك الإجرامى.

● يبرز الاتجاه البيولوجى فى أعمال كل من سيزار لومبروزو وأرنست موتون وماكس شلاب ولويز برمان، وتشارلز جورنج، وريتشارد دوجال.......(١٥)

٢- النظرية النفسية

تتضمن المدرسة النفسية عدة اتجاهات، كل اتجاه منها يعزو الإجرام إلى عامل نفسى رئيسى، يجعله مسئولا عن ظاهرة الإجرام التى تشيع فى المجتمع. ومعنى كون العامل نفسيا، هو أن يكون من فعل النفس التى تختل كالمخ أو الغدد الصماء، أو بعاهات يولد

بعض الناس بها أو تكون مكتسبة نتيجة حوادث تترك آثارها فيها. والمعروف أن النفس وإن كان مفهوما غامضا، ذات مظاهر تتبدى فى عمليات شعورية يمكن ملاحظتها أو التعرف عليها بوسائل سهلة معينة، وعمليات لا شعورية يمكن الكشف عنها بطرق معقدة محدودة[١٦]. ومن أهم عوامل الانحراف عند أنصار المدرسة النفسية ما يلى:

أ. الإجرام نتيجة المحاكاة

يُعد جبرائيل تارد (Gabriel Tarde) الفقية الفرنسى رائد الاتجاه النفسى الاجتماعى لتفسير الإجرام وكان يعتقد أن الإجرام ظاهرة اجتماعية نفسية، ويعزو السلوك الخارج على القانون إلى عامل نفسى اجتماعى رئيسى هو المحاكاة.

ب. الإجرام نتيجة الصراع النفسى والحرمان العاطفى.

من أعظم الاتجاهات النفسية أثرا وأوسعها انتشارا وأشدها وقعا فى النفوس، ذلك الاتجاه القائم على التحليل النفسى الذى يعزو الإجرام إلى الصراع الذى ينشب بين مكونات الشخصية ويؤدى إلى اختلالها. ذدلك أن الشخصية من وجهة نظر سيجموند فرويد Sigmund Freud بناء نفسى يتكون من ثلاثة أقسام. [١٧]

١- الهو id أو الذات اللاشعورية أو الداخلية وهى أساس السلوك الغريزى.

٢- الذات أو الأنا Ego وهى تنمو وتنشأ عن الذات اللاشعورية وذلك عن طريق تنظيم الذات الداخلية أو اللاشعورية.

٣- الأنا الأعلى super Ego وهو يمثل العادات والتقاليد والقيم الأخلاقية للجماعة.

ويعتبر الأنا فى منطقة متوسطة بين الذات اللاشعورية والأنا الأعلى ويحاول أن يوفق بينهما.

ويكون الأنا قويا إذا لم يقع تحت تأثير وسيطرة الذات اللاشعورية (الهو) بما فيها من دوافع غريزية قد تطغى وتشل من وظيفتها، وتعطل هذه الوظيفة يؤدى إلى حالات عديدة من السلوك الإجرامى (الإنحرافى)[١٨]

ج- الإجرام نتيجة طاقة غريزية زائدة

يتناول «سيرل بيرت» (cyril Burt) النفسانى الإنجليزى المعروف مشكلة الإجرام وأسبابها، معتمدا فى ذلك على نظريات وليم مكدوجل (willian Mc Dou-gall) وليس على نظرية «فرويد» فى التحليل النفسى، فيرى «بيرت» أن السلوك الإجرامى ناجم عن المظاهر الطبيعية غير المقيدة للدوافع الغريزية، أى الدوافع الفطرية العامة، ومن وجهة نظره تعد الأشكال المختلفة للجناح كالسرقة والاعتداء بالضرب أو الجرح والجرائم الجنسية، تعبيرات عن غرائز، أى دوافع فطرية عامة معينة، قوية فى طاقتها، شديدة فيما تحدثه من انفعالات، إلى درجة زائدة عن المعتاد.

وأوضح مثال لذلك الدافع الجنسى الذى يكون قويا شديد الالحاح فى سن الشباب والتى ترتفع فيها نسبة الاغتصاب وبخاصة فى سن الثالثة والعشرين.

وقوة الدافع تتأثر بمدى الإشباع السابق عليه، فطول فترة الحرمان يزيد قوة الدافع، لأن الحاجة إلى

الإشباع تختزن فتولد توترا وقلقا يزيدان من قوة الدافع. ولذلك يلاحظ أن المراهقين عادة أضعف مقاومة لموضوعات الإغراء ووسائله، بسبب قوة الدوافع المعتملة فى أنفسهم.

وقد يحدث كثيرا أن يتوافر للسلوك الإجرامى، كالاغتصاب مثلا دافعان: الجنس والسيطرة.

وينسجم مع هذا الاتجاه النفسى، القول بوجود استعداد سابق للإجرام كامن فى التكوين النفسى لبعض الأفراد، يؤثر فى إرادتهم فيجعلها إجرامية النزوع وقد يتضافر الاستعداد للإجرام مع عوامل خارجية شديدة الأثر كالإغراء الجنسى، أو مع عوامل داخلية قوية الوطأة كزيادة الطاقة الجنسية وشدة وطأتها على الفرد، فتكون النتيجة فى الحالين سلب إرادته وهذا اعتبار، حتى الآن، يركز عليه الدفاع فى كثير من الدعاوى التى تنظر فى المحاكم بأمل تخفيف الأحكام.

د- الإجرام نتيجة السيكوباتية

يرى أنصار هذا الاتجاه أن الجريمة فى حقيقتها سلولوسيكوباتى.

والسيكوباتيون يندفعون منذ الصغر نحو العدوان ويظهرون ميلا إلى الإضرار بزملائهم وبمن يتعاملون معهم ويرجع سلوكهم الإجرامى إلى اندفاع خلقى يولدون مزودين به ثم تنميه الظروف الاجتماعية من الإهمال والحرمان من الحنان الوالدى، وفضلا عن ذلك تتيح له الفرص لممارسته والتعود عليه، ولذلك كثيرا ما يعتمد عليه الدفاع أمام المحاكم لإثبات أن

االمجرم، وقت ارتكاب جريمته، كان غير مميز وغير قاصد وهذا من المسئولية الجنائية .

هـ الإجرام نتيجة الذهان

يرى بعض الأطباء العقليين أن الإجرام مرتبط ارتباطا وثيقا بأنماط متنوعة من الذهان (Psychoses) وفى ضوء نتائج بعض البحوث أمكن استخلاص قاعدة عامة هى أن الذهان هو السبب الأساسى لأنواع كثيرة من الجرائم وبخاصة تلك الجرائم البشعة التى ترتكب ضد الأشخاص.

ويرى كثير من الباحثين أن المرض العقلى المعروف بالفصام schizophrenia، الذى سمى فيما سبق بانقسام الشخصية، أخطر الأمراض العقلية وأشدها دفعا إلى الإجرام وبخاصة ضد الأشخاص.[١٩]

وهكذا يتضح لنا أن السلوك الإجرامى من وجهة نظر المدرسة النفسية ينتج عن عجز قوى الردع الداخلية عن كبح الغرائز العدوانية والميول الهدامة. ويفسر السلوك الإجرامى من خلال هذه المدرسة فى ضوء مجموعة من الأمراض النفسية مثل الصرع وبعض الاضطرابات العقلية مثل الفصام، وأخيرا تلعب خبرات التنشئة الاجتماعية السلبية دورا فى ظهور السلوك الإجرامى.

٣- النظرية الاقتصادية:

ترى النظرية الاقتصادية أن الجريمة وليدة بعض الظروف الاقتصادية وفى مقدمتها الفقر والعوز والبطالة وسوء الأحوال المادية. وقد استند أنصار هذه المدرسة إلى بعض الإحصائيات التى قام بها عدد من الباحثين لبيان العلاقة بين الفقر والجريمة، كما

اعتمدوا على بعض البيانات التى تشير إلى كثرة حوادث الإجرام إبان الأزمات الاقتصادية.

ويعتقد بارملى parmalee الذى وضع مؤلفاً هاما ضمنه العديد من الدراسات حول العلاقة بين الظروف الاقتصادية والجريمة أن الفقر وحده ليس سببا فى الجريمة، ولكن الرغبة فى المستوى المعيشى المرتفع هى التى تقود إلى ذلك.

وينتهج وليم بونجر william Bongr هذا النهج بتأكيده على أن الفقر هو السبب الأعظم للجريمة، وأنه إذا كانت هناك جرائم تدفع إليها الرغبة فى الحصول على مظاهر الترف والبذخ أكثر من الرغبة فى الحصول على الاحتياجات الضرورية فإن الدافع إليها هو اقتصادى أيضا.

لقد فرق بونجر بين نوعين من الإجرام: أولهما إجرام الحاجة وثانيهما إجرام الرفاهية أو الترف... وقد استخلص بونجر نتائجه من خلال دراساته على العديد من الدول الأوروبية حول العلاقة بين ارتفاع أسعار بعض السلع بوصفه مقياسا للحالة الاقتصادية ومعدل الجريمة وتبين له أنه كلما ازدادت أسعار السلع ارتفع عدد المجرمين.

ويعد بونجر من بين العلماء الذين ركزوا اهتمامهم التنظيم الاقتصادى الكلى للمجتمع واعتبروه مسئولا عن السلوك الإجرامى، فهو يرى أن الأوضاع السيئة كالفاقة والمسكن الوضيع، والمسكن المزدحم ونقص التعليم وعدم تكافؤ الفرص أوضاع تؤدى إلى حرمان الأفراد من إشباع حاجاتهم الأساسية وتهيئتهم للوقوع فى الجريمة وهذه الأوضاع ترجع كلها إلى النظام الرأسمالى القائم على

الملكية الخاصة لأدوات الإنتاج وعلى الربح فحسب دون اعتبار لحاجات الأفراد والمجتمع ودون اعتبار لثمن السلع وتوافرها وبخاصة الضرورية منها. (٢٠)

وهكذا تؤدى الظروف الاقتصادية السيئة دورا واضحا فى ارتفاع معدلات الجريمة وقد يكون بالفعل معظم المجرمين من الفقراء لكن فى نفس الوقت لا يمكننا الجزم بأن كل الفقراء لابد أن ينحرفوا أو يجنحوا إلى الجريمة بل قد يحدث العكس بمعنى أن تكون الظروف الاقتصادية المنخفضة حافزا لهم على طلب العلم والعمل لتحقيق طموحاتهم.

وتجدر الإشارة إلى أن الجريمة لا ترتبط بالكساد فقط ، بل ترتبط بالرخاء أيضا بدليل أنه كثيرا ما يجنح للجريمة أفراد ينتمون لطبقات اجتماعية اقتصادية مرتفعة، فقد تؤدى حياة البذخ والترف إلى إغراء الأفراد من ذوى القدرة المالية المرتفعة على الإقبال على الخمور والمخدرات بهدف التجربة أو المحاكاة أو المتعة... وخلاف ذلك.

وأود التأكيد أن أهمية العوامل الاقتصادية يجب ألا تجعلنا نغفل عوامل أخرى قد تكون ثانوية لكنها مؤثرة فى السلوك الإجرامى أو بعبارة أدق إتيان السلوك الإجرامى.

٤- النظريات الاجتماعية:

السلوك الإجرامى ليس سلوكا فطريا أو موروثا وإنما هو سلوك مكتسب مثل العديد من السلوكيات الأخرى التى يمكن أن يكتسبها الفرد نتيجة خبراته الشخصية وتفاعلاته الاجتماعية مع الآخرين فضلا عن تأثير الظروف والعوامل الخارجية المتعلقة

بالجوانب الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التى يوجد فى إطارها الفرد.

وبالرغم من تنوع وجهات النظر العلمية فى إطار التفسير الاجتماعى للجريمة إلا أن هناك شبه اتفاق بين العلماء فى مجال علم الإجرام على أن هناك مجموعة من العمليات الاجتماعية يتعرض لها الفرد هى المسئولة عن تشكيل السلوك غير السوى أو السلوك الإجرامى.

وتعتمد معظم التفسيرات السوسيولوجية على نظريات التعليم الاجتماعى التى انطوت على عدد من المفاهيم المميزة منها المخالطة- الصراع- الوهم- الإنومى.

٤ -١ نظرية المخالطة الفارقة:

ارتبطت نظرية المخالطة الفارقة فى تفسير الجريمة باسم «أدوين سذرلاند» وسميت النظرية بهذا الاسم لأنها تحاول التفرقة بين المخالطة السرية والمخالطة المنحرفة التى قد يتعرض الفرد فى المجتمع لإحداهما.

وتنهض نظرية المخالطة على مسلمة أساسية مؤداها أن السلوك الإجرامى يتم اكتسابه مثل باقى السلوكيات الأخرى نتيجة لتعرض الفرد واتصاله بأفراد يحملون قيما وثقافة خاصة محبذة للسلوك المنحرف وفى نفس الوقت فهى ضد قيم وثقافة المجتمع العامة.

وجاءت تأكيدات سذر لاند على وسائل التعامل والاتصال المباشرة بالفرد وبالتالى فقد قلل من قيمة تأثير وسائل الاتصال غير المباشرة مثل السينما

والتليفزيون.. وغير ذلك من الوسائل التى يمكن أن تؤدى دورا فى عملية الانحراف.

وأكد سذرلاند على بعض المتغيرات التى تلعب دورا فى تعميق السلوك المنحرف مثل الدوام والأسبقية والعمق، وهذا يعنى أنه إذا تعرض الفرد فى وقت مبكر وبصورة متكررة لأنماط السلوك المنحرف، ولم تكن أمامه بدائل أخرى «أنماط من السلوك السوى» يؤدى ذلك إلى تعميق ثقافة الإجرام المتعلقة باكتساب المهارات الخاصة بالسلوك الإجرامى، واكتساب المهارات فى تلك الحالة يعد مؤشرا لتحقيق الفرد مكانة معينة داخل الجماعة المنحرفة.

هذا وقد لوحظ على نظرية المخالطة الفارقة أنها تركز بصورة أساسية على الكيفية التى يمكن أن يصبح من خلالها الفرد مجرما، ولكنها لا تعطى أهمية للأسباب التى تؤدى إلى انتشار السلوك الإجرامى فى مجتمع معين فى فترة تاريخية معينة، ومن ثم يبدو من خلال ذلك أن هناك تجاهلا واضحا للعوامل البنائية أو بمعنى أدق الأبعاد الاجتماعية للمشاكل الإجرامية والمتعلقة بغياب العدالة الاجتماعية واتساع الفوارق الطبقية وتنامى ظاهرة الفقر فى مجتمع معين فى فترة تاريخية معينة.

٤ - ٢ - نظرية الصراع الثقافى

فسر «سلين» الجريمة بالصراع الثقافى على اعتبار أن السلوك الإجرامى أو غير الإجرامى للأفراد يمكن أن يرجع إلى المعايير السلوكية التى تعلمها الفرد، ولكن تعلم معايير سلوكية متعارضة يفترض

وجود مجتمع تتعارض فيه المعايير السلوكية لإحدى الجماعات مع المعايير السلوكية لجماعة أخرى.

وعلى هذا فإن الصراع الثقافى يكون شرطا ضروريا لارتفاع معدلات الجريمة، فحين يوجد هذا الصراع الثقافى يصبح هناك مجرمون لأن اتباع نوع من المعايير الاجتماعية سوف يعنى بالضرورة مخالفة النوع الآخر المتعارض معه، فإذا كانت المعايير التى تخالف هى التى يتضمنها القانون تصبح هذه المخالفة جريمة.(٢١)

٤-٣- نظرية الثقافة الإجرامية

اهتم «دونالد تافت» بتفسير انتشار السلوك فى بلد بأسره أو دولة بالمقارنة بدولة أخرى، وكان اهتمامه متركزا حول الثقافة العامة للبلد أكثر من اهتمامه بالثقافات الفرعية. وهو يرى أن الجريمة ليست سوى نتاج للثقافة، فالثقافة الأمريكية تتصف بمعدلات عالية للجريمة كما أنها تتصف بظروف وعمليات تحفز على السلوك الإجرامى ومن بين هذه الظروف والعمليات الخصائص الثقافية الديناميية المعقدة والمادية، والتقاليد التى أرساها المستعمرون الأوائل لشمال أمريكا والتى كانت تمجد العنف، وانهيار العلاقات الأولية بالجماعات والفساد السياسى.

والثقافة السائدة فى المجتمع الأمريكى هى ثقافة الجماعات الأقوى سياسيا واقتصاديا، كما أن القوانين الرسمية للدولة تعبر عن معايير هذه الجماعات القوية، ومن هنا يأتى الصراع الثقافى أو

التضارب بين المعايير المختلفة، ولما كانت الجماعات ذات الثقافات غير الغربية جماعات ضعيفة نسبيا فى المجتمع، فإن أفرادها يميليون إلى التكتل والمحافظة على ثقافتهم ومعاييرهم لأنهم يجدون فى ذلك شيئا من الأمن والطمأنينة. (٢٢)

٤ ـ ٤ نظرية الإنومى

أشار «روبرت ميرتون» إلى أن كل مجتمع له ثقافة معينة ومجموعة من الأهداف بالإضافة للوسائل الاجتماعية المشروعة لتحقيق تلك الأهداف.

ولكن أفراد المجتمع غير متساوين فى القدرة على تحقيق هذه الأهداف، فالمجتمع يتيح إمكانية تحقيق هذه الأهداف لبعض الناس، ولكن لا يتيحها للبعض الآخر (معظم هذه الفئة من الفقراء والكادحين) الأمر الذى يجعل الفئة الثانية تعيش حالة «الإنومى» وتضطر إلى تحقيق أهدافها وطموحاتها بطرق غير مشروعة.

ولما كانت دراسات ميرتون خاصة بالمجتمع الأمريكى فقد استطاع أن يطبق نظريته على خصائص المجتمع الأمريكى، والذى وجد أنه مجتمع يشجع على النجاح الفردى، ويتبنى قيما تدعو لتحقيق الثراء، ولما كانت إمكانية تحقيق هذه الأهداف التى يضعها المجتمع غير متاحة لكل الأفراد فإن هذا التناقض يؤدى إلى ارتفاع معدلات الجريمة.

ومن الملاحظ أن عدم قدرة الأفراد على تحقيق طموحاتهم بالطرق المشروعة لا يؤدى إلى الانحراف بصوره الإجرامية، فهناك أنماط أخرى للتكيف أوضحها ميرتون فى الاستجابة الابتكارية، والاستجابة الانسحابية، والاستجابة الشعائرية.

وهناك ملاحظتان أساسيتان على نظرية ميرتون:

أولا: أن ميرتون لم يبين الأسباب الحقيقية التى
ن أجلها توصد الأبواب أمام الطبقات العاملة
الفقيرة لتحقيق أهداف النجاح الفردى التى تمجدها
الطبقات الغنية والتى لم تستطع أن تحول دون تبنى
الطبقات الفقيرة لنفس هذه الأهداف التى حاولت
بتمجيدها والدعوة لها تبرير الامتيازات التى تحصل
عليها. [٢٣]

ثانيا: إن ما طرحه ميرتون لا يعد نظرية متعلقة
بكيفية تفسير حدوث السلوك الإجرامى بقدر ما هو
نموذج للسلوك السوى والسلوك المنحرف أو السلوك
التوافقى والسلوك اللاتوافقى، وذلك من خلال تحليله
للعلاقة بين القيم الاجتماعية والمعايير الثقافية.

هذا فضلا عن تجنبه استخدام تعريف واضح
ومحدد للأهداف الثقافية فى المجتمع. [٢٤]

لقد اهتم ميرتون بإبراز الجوانب الثقافية فى
المجتمع والثقافات الفرعية، وحاول إيجاد علاقة بين
أنماط السلوك المنحرف وبين ما تسمح به ثقافة
المجتمع من إمكانات لتحقيق الأهداف، وتجاهل
الجوانب الاقتصادية والسياسية التى بلا شك تلعب
دورا واضحا فى إذكاء روح التنافس والصراع وغياب
العدالة فى المجتمعات وخاصة المجتمع الأمريكى الذى
اهتم به ميرتون.

خلاصة القول:

لقد اتضح لنا من خلال عرض التفسيرات
الاجتماعية للسلوك الإجرامى أن البيئة والثقافة

«العامة ـ والفرعية» والأوضاع الاقتصادية والاجتماعية تلعب دورا كبيرا فى التأثير على السلوك بصفة عامة، والسلوك الإجرامى بصفة خاصة فى مجتمع معين فى فترة تاريخية معينة.

ولا يمكن تناول السلوك الإجرامى منعزلا عن الإطار الاجتماعى الذى وجد فيه، وقد لوحظ على بعض التفسيرات الاجتماعية أنها تركز على العوامل البيئية المحيطة بالفرد (العوامل الاجتماعية الخاصة مثل الفقر ـ البطالة.....) والتى قد تكون دافعا للسلوك المنحرف، مع تجاهل شديد للعوامل البنائية وهى العوامل الخاصة بالمجتمع الكبير والتى تساهم فى فترة تاريخية معينة فى إفراز المشكلات التى قد تلحق بأفراد معينين وتشوه عالمهم الخاص وتدفعهم للانحراف.

الفصل الثانى

جرائم الصفوة المصرية بين التفسير والمواجهة

أولا: المقصود بجرائم الصفوة

جرائم الصفوة هى الممارسات غير المشروعة المخالفة للقانون والتى تتم بغطاء قانونى ويرتكبها أفراد يشغلون مناصب مهمة فى الدولة سواء عن طريق الانتخاب أو التعيين، وتأتى أهمية هذه المناصب من قدرة أصحابها على التأثير الشديد فى عملية اتخاذ القرارات الهامة، فضلا عن التأثير فى الآخرين من خلال صلاحيات أدوارهم الاجتماعية.

وتشمل الصفوة كبار المسئولين فى الدولة من وزراء ومحافظين وأساتذة جامعة وقضاة ورؤساء الأحياء والشركات ومديرى البنوك .. وغير ذلك.

والسؤال الذى يطرح نفسه: هل يمكن أن يفسد مسئول كبير ويرتكب جريمة يعاقب عليها القانون؟

والاجابة فى الوهلة الأولى قد تكون لا، على اعتبار أنه من المفترض أن يحمى المسئول القانون، ولا يتلاعب به أو يستغله، ولكن هذه الإجابة قد تكون مرضية على المستوى النظرى أو الإعلامى، ولكنها لا تعبر عن الحقيقة، بمعنى أن الإجابة عن هذا السؤال تتطلب منا إلقاء نظرة فاحصة ذات طابع موضوعى على مجتمعنا المصرى، لكى ندرك أن المسئولين ليسوا

أنبـيــاء ولا منـزهين عن الوقــوع فى بـراثن الـرذيلة والجـريمـة، فـهم جـزء من الكل، والمجـتمـع المصـرى هنا هو الكل، والشـواهد الواقـعيـة تشـيـر إلى أن الكل قـد أصابه بعض الخلل وأهم مـؤشـرات هذا الخلل: تحلل القيم الاجـتمـاعية والأخـلاقيـة أمام سيطرة قيمة المال كقيمة أولى وأساسية.

ولاشك أنه أمام شهوة المال والأنانية والحب الزائد للذات تضعف الكثير من النفوس، وينحدر أصحابها فى مـسـتنقع جـرائم الرشـوة والاخـتـلاس، وإسـاءة استغلال السلطة والتلاعب بها، بصرف النظر عما لذلك من آثار ضارة تظهر نتائجها فى صفوف الطبقة المتوسطة والطبقة الكادحة من أبناء هذا المجـتمع، فضلا عن إشاعة الفساد الخلقى وإضعاف قيم العمل والإنتاج والسعى وراء الربح السريع السهل.

وتشير المشاهدات الواقعية أيضا إلى انه فى بعض الأحـيان توجه الأجهـزة الرقـابيـة والجـهـات الأمنيـة اتهامات لأفراد معينين ممن يشغلون مناصب هامة فى المجتمع، ويستمر التحقيق معهم، ولكن يلاحظ انه قليلا ما يصدر حكم بالسجن على أحد منهم.

وكـثـيـرا مـا يتم حـفظ القـضـايا برغم الضـجـة الإعلامية التى تثور حول ممارساتهم غير المشروعة، والحـفظ هنا لا يعنى عـدم كفـاية الأدلة أو البـراءة، وإنما يعنى التسـتر على بقيـة العناصـر المتـورطة فى الجـريمة، لأن هذه النوعية من جرائم الصفوة أو كما يطلق عليها فى علم الاجتمـاع (جـرائم ذوى اليـاقـات البـيضـاء) كـثـيـرا مـا يتـورط فـيـهـا أفـراد كـثـيـرون، والخطورة ليست فى كثرتهم وإنما فى نوعيتهم، لأنه

قد يصل الأمر فى بعض الأحيان لتورط عناصر مسئولة فى السلطة.

واستغلال الوظيفة العامة هو المدخل الرئيسى لمعظم جرائم الصفوة سواء فى المجال الاقتصادى أو المجال السياسى.

وتجدر الإشارة إلى أن استغلال الوظيفة العامة لا يقف عند النواحى الاقتصادية والسياسية فحسب، بل ينسحب إلى النواحى التعليمية والصحية وفى بعض الأحيان إلى القضاء!

وهذا إن دل على شىء فإنما يدل على اتساع نطاق الجريمة فى المجتمع المصرى، الأمر الذى يجعلنا نلقى الضوء على خصائص البنية الاجتماعية - الاقتصادية التى قد تؤدى إلى إنعاش الجريمة وتعدد مصادرها فى فترة تاريخية معينة.

ثانيا: خطورة جرائم الصفوة

حينما نتحدث عن خطورة جرائم الصفوة لابد أن نشير إلى الفرق بين الجريمة التى يرتكبها موظف صغير فى الجهاز الحكومى أو الإدارى، وبين الجريمة التى يرتكبها مسئول كبير.

فى الحالة الأولى يخالف الموظف الصغير القانون وبالتالى قد يسهل اكتشاف أمره دون أن يترتب على ما قام به أخطار جسيمة، ولكن فى الحالة الثانية فإن الموظف أو المسئول الكبير فى ممارساته غير المشروعة قد لا يخالف القانون صراحة ولكنه يتحصن بالقانون ويأخذ منه غطاء لأعماله ونشاطه الإجرامى وهنا يصعب كشفه وإدانته.

وعلى سبيل المثال إذا كان للتعيين فى بعض

الوظائف العامة بعض القواعد الرسمية أو الضوابط التى يفرضها النظام السياسى فإن المسئول هنا قد لايخالف هذه الضوابط، ولكنه سوف يستغل منصبه العام فى تحقيق مصالح شخصية، تتمثل فى تعيين أفراد معينين وفقا للوائح المنصوص عليها ولكن بعد تقاضيه «الرشوة» أو فى مقابل أداء خدمة له.

والنتيجة تظهر لدينا مؤسسات وهيئات من المفترض أن يكون دورها حيويا ولكنها فى ظل فساد الصفوة تصبح معوقة بلا فاعلية فى كثير من الأحيان، وذلك لأن القائمين بالعمل فيها لا تتوافر فيهم عناصر الكفاءة والخبرة التى تتطلبها تلك الوظائف.

وفى هذا الصدد ينبغى الإشارة إلى أن الجريمة لا تقع بمخالفة القانون فقط وإنما تقع الجريمة بالامتناع عن تنفيذ القانون أيضا بهدف تحقيق منافع شخصية، فالموظف الذى يمتنع عن الإبلاغ عن موظف آخر يتقاضى الرشوة أيضا هو مجرم، لأنه أخل بالقواعد القانونية التى تمنع التستر على المجرمين.

ولاشك أن سكوته هذا لايبرره سوى رغبته فى تحقيق مصلحة ما عند الطرف الأول المرتشى «المسكوت عنه»، وهذا ما يجعلنا ننظر للسلوك الفاسد على انه سلوك إجرامى وغير أخلاقى فى نفس الوقت.

والسكوت عن الأعمال غير الأخلاقية فى مجتمع معين فى فترة تاريخية معينة يعنى تبريرا لها وتهاونا فى مواجهتها.

ومن أهم مظاهر جرائم الصفوة وخطورتها فى

نفس الوقت فى كل دول العالم الثالث قاطبة، صعوبة الإمساك بمرتكبيها، وخاصة إذا كانوا من الحكومة، فالحكومة فى دول العالم الثالث لا تخطئ، وهى فوق القانون الذى لم يوضع إلا لعقاب الخارجين عن المعايير والقواعد التى تضعها الحكومات.

وضحايا جرائم الصفوة غير معروفين وغير منظمين، لأنهم يشكلون قطاعات كبيرة ومتباينة داخل المجتمع، فضلا عن أن هذه النوعية من الجرائم لا تشكل اعتداء مباشرا عليهم إلا فى حالات قليلة جدا.

هذا وتوجد صعوبة بالغة فى جمع القرائن والأدلة حول مرتكبى هذه الجرائم، لذلك ربما تطول فترة البحث والتحريات إلى سنوات، بالإضافة إلى ذكاء هؤلاء المجرمين الذى يمكنهم من ارتكاب جرائمهم بسرية تامة، دون أن يتركوا وراءهم فرصة للشك فى تصرفاتهم، فمعظمهم - إن لم يكن جميعهم - يحترمون القانون فى العلن من خلال التصريحات والأحاديث فى وسائل الإعلام المختلفة وخاصة المرئية والمقروءة.

ويزداد الأمر صعوبة كما سبق وأشرنا إذا كان المجرمون من داخل الحكومة، لأن فى هذه الحالة ستكون هناك مشقة فى الكشف عما ارتكب من جرائم نظرا للطرق المتعددة التى يتبناها هؤلاء فى حجب المعلومات والحقائق التى تدينهم أو تدين المجرمين المتعاملين معهم أو المتسترين عليهم.

وإذا كان المجرمون من خارج جهاز الحكومة فإن صلاتهم وعلاقاتهم الوطيدة ببعض السياسيين البارزين تجعلهم يشعرون بالأمان على اعتبار أن

مـالديهم مـن مـال سـوف يوفـر لهم الحـمـاية من قـبل السلطة السياسية وهنا تكمن خطورة جرائم الصفوة.

ثالثا: دوافع جرائم الصفوة

تطالعنا الصحف اليومية على فترات متلاحقة بوجود جرائم يرتكبها أفراد يعتلون مناصب هامة فى المجتمع، وقد يتبادر إلى ذهن المواطن المصرى العادى سؤال مؤداه: هل هؤلاء الأفراد فى حاجة للقيام بهذه الممارسات الإجرامية؟ ألم يكن العائد من الوظيفة يفى بتلبية الاحتياجات الأساسية والترفيهية أيضا؟

والاجابة نعم العائد من الوظيفة العامة يكفى لو كانت تطلعات المسئول أو الموظف العام تتفق وإمكانياته، أو أنه يسعى إلى تلبية احتياجاته الأساسية فقط وبعض الترفيه، ولكننا أمام إجراء «الاستهلاك المحموم» ولهذا النوع من الإجرام دوافع مرتبطة ببعضها البعض ويصعب فصلها وسوف يتضح لنا ذلك من خلال عرضها على النحو التالى:

١. ظهور نمط جديد للحياة يتميز بالسفه والاستهلاك البذخى

إن شيوع القيم الاستهلاكية التى ساهم فى نشرها اللصوص والحرامية، والنمط البذخى للحياة والأبهة الملوثة باستغلال الوظيفة العامة، والتربح غير المشروع، هو الذى فرض نمطا جديدا من الحياة الترفيهية أصبحت مطمعا لكل من تسول له نفسه أن يصبح واحدا من المنتمين لها والمتمتعين بها.

فلم يعد الطعام عند هذه الفئة المستهلكة وسيلة للإشباع بل إنهم يعيشون ليتذوقوا ما لذ وطاب من

مختلف الأطعمة فى مصر وخارجها! ولما كان تحقيق ذلك يصعب أن توفره الوظيفة العامة فهم يتجهون إلى الأساليب غير المشروعة من استغلال ورشوة ليتمكنوا من اقتناء كل ما هو متاح لهم داخل مصر وخارجها.

ولا ينطبق الأمر على الطعام فحسب، بل ينسحب كذلك إلى اللبس والمقتنيات الأساسية والكمالية والممتلكات، فلم تعد تقاس الوجاهة الاجتماعية إلا بقدر ما يحوزه الفرد داخل مصر وخارجها من شقق وفيلات مجهزة تجهيزا فاخرا، وأموال بمختلف العملات ما عدا الجنيه المصرى فى بنوك مصرية وأجنبية.

٢. الاستعداد للتنازل عن كل القيم والمبادئ الإيجابية

واستكمالا لما سبق فنحن أمام نمط جديد من الحياة الاستهلاكية لا يقدر عليه سوف أفراد معينون لديهم استعداد للتنازل عن القيم والمبادئ الأخلاقية فى سبيل الوصول لمآربهم الشخصية.

٣. امتلاك الوسائل التى تساعد على تحقيق الأهداف غير المشروعة

تجدر الإشارة فى هذا الإطار إلى أن الاستعداد للتنازل عن كل ما هو إيجابى واجتماعى من قيم ومثل، ليس السبيل الوحيد لتحقيق الثراء السريع والمكاسب فى دنيا المليونيرات الجدد، وإنما امتلاك الوسائل التى تحقق تلك الأهداف هو المحك الرئيسى فى هذه الحالة.

لذلك نجد معظم، إن لم يكن جميع، المتورطين فى

الجرائم الكبيرة هم أشخاص غير عاديين، لأن لديهم كل ما يريدون، ولكنهم يتطلعون للمزيد، هذا ما أطلق عليه بونجر «إجرام الرفاهية» ونظرا لامتلاكهم الوسائل الأساسية لتحقيق ذلك والمتمثلة فى صلاحيات الوظائف العامة فهم أقرب الناس للثراء بالطرق غير المشروعة وغير القانونية أو كما سبق وأشرنا باستغلال القانون لصالحهم.

رابعا: نماذج لجرائم الصفوة

إن ما يعنينا فى عرض نماذج لجرائم الصفوة المصرية خلال العشرين عاما الماضية وحتى وقتنا الراهن ليس تحديد شخصية الأفراد المتهمين فى هذه القضايا أو التشهير بهم، وهذا هو السبب فى تعمد المؤلفة إخفاء الأسماء، بالرغم من وجود هذه الأسماء فى الصحف التى تناولت هذه الجرائم فى حينها، وذلك لأن هدف البحث العلمى كان ومازال هو تحليل الموقف الاجتماعى الذى تمت فى إطاره الجريمة بهدف فهمه وتفسيره.

والرؤية التحليلة ذات الطابع الموضوعى فيما يتعلق بموضوع هذا الكتاب، وهو جرائم الصفوة، تتيح لنا إمكانية التنبؤ بما يمكن أن يكون عليه حال الوظيفة العامة فى مجتمعنا المصرى فى فترة تاريخية معينة.

وبالرغم من أهمية التنبؤ فى دراسة الظواهر الاجتماعية خاصة الظواهر السلبية منها إلا أن الهدف الأسمى للبحث العلمى هو الكشف عن آليات التحكم فى هذه الظواهر السلبية، بهدف تحجيمها وإخضاعها للسيطرة المجتمعية.

١. جرائم الوزراء

فى منتصف الثمانينيات كشفت الرقابة الإدارية النقاب عن قضية خطيرة عرفت باسم قضية «النقد الأجنبى» وكان من المتورطين فيها اثنان من كبار المسئولين أحدهما كان وكيل وزارة الاقتصاد فى ذلك الوقت والآخر المدير العام بنفس الإدارة، وقد استغل كل منهما السلطات الممنوحة له وتلاعبا فى قضايا النقد على نحو أضر بالمال العام، فضلا عن مخالفة العديد من القوانين لعل أبرزها مخالفة قانون النقد رقم ٩٧ لسنة ١٩٧٦. [٢٥]

وفى بداية التسعينيات قام وزير داخلية راحل بتأسيس شركة للأمن بالتعاون مع بعض قيادات وزارة الداخلية حال وجودهم فى الخدمة وبالرغم من المخالفات القانونية والدستورية التى صاحبت إنشاء هذه الشركة فإن أحدا من الحكومة المصرية لم يحرك ساكنا.

ولا شك أن عدم مواجهة الشخصيات المنحرفة من البداية قد يؤدى إلى تدعيم جوانب الاستغلال، وتنامى الميول والاتجاهات العدوانية لدرجة قد يصعب فيها السيطرة.

ففى بداية الثمانينيات وبالتحديد عام ١٩٨١ هاجم أحد وزراء الداخلية - وكان وقتها مديرا لأمن الدقهلية - الأهالى بقوات الأمن التى دمرت المبانى والمنشآت وآلات الرى المقامة على الأرض، وأباد الزرع وأهلك الغرس فى محاولة لإلغاء صورة الحياة فوق الأرض حتى تبدو أرضا بورا.

وقد أثبتت النيابة وقتها الواقعة التخريبية وأحال القضاء الأمر إلى خبراء العدل فقدروا الخسائر بمبلغ ٨٢٨ جنيها، ولم يعاقب الوزير على ما فعل بل إنه عاد إلى مهاجمة الأهالى مرة أخرى بعد توليه الوزارة، حيث حاصرت قوات الأمن القرية، وانهالت عليها بالقنابل المسيلة للدموع والحارقة، وأصابوا العديد من الأهالى، واعتقلوا العديد من الرجال والنساء وأودعوهم سجن المركز، وحرقوا محصول الأرز فى الأجران وأشاعوا الفزع والرعب لدى الفلاحين العزل وذهبوا يقسمون الأراضى فى حماية قوات الأمن على هواهم. (٢٦)

وفى عام ١٩٩٤ تم استجواب وزير اتهم بتوزيع أراضى مصر على الباشوات الجدد الذين لا علاقة لهم بالزراعة، وحصل محاسيب الوزير على مئات الأفدنة وأقاموا العزب بدلا من توزيع الأراضى على شباب الخريجين العاطلين.

وإساءة استغلال السلطة والوظيفة العامة فى هذا القطاع لم تتوقف عند هذا المستوى، ولم تقتصر على الكيفية التى يتم بها توزيع الأراضى، فهناك المليارات التى دخلت مصر من خلال المنح والقروض للمشروعات الأجنبية وقد استولى على هذه الأموال حفنة من محاسيب الوزير الذين يتعاملون فى الاستيراد والتصدير مع إسرائيل، ويقوم هؤلاء بالاستيلاء على أغلب هذه المنح، من خلال مرتبات ومكافآت وسيارات وسكرتيريات حسناوات. (٢٧)

ولقد استطاع نائب وزير الاقتصاد ورئيس الشركة القابضة المصرية للتجارة الخارجية فى بداية

التسعينيات أن ينفق فى ٦ أشهر ١٥٠ ألف جنيه على سهراته من خزانة الدولة، ولقد عرفته المطاعم الفاخرة بالفنادق الكبرى والعوامات السياحية بنهر النيل، فهو زبون لا يضاهيه أحد يدفع ٧٠ جنيها بقشيشا للجرسون.

وقد كان نصيب هيلتون النيل فى شهر واحد ٢٥٢٤٢ جنيها قيمة غداء وعشاء. هو وأصدقاؤه خمس مرات خلال شهر واحد وكان عدد الأفراد فى كل مأدبة يتراوح بين ٤ ـ ٧ أفراد. (٢٨)

٢.جرائم أعضاء مجلس الشعب

فى بداية التسعينيات استطاع رئيس جمعية صقر قريش للإسكان وعضو مجلس الشعب بالحزب الوطنى، والذى يعد واحدا من أبرز الذين داسوا القانون بأقدامهم بناء عدد كبير من الوحدات السكنية بمنطقة شيراتون المطار، لكنه خالف القانون والتراخيص وتجاوز الارتفاعات المسموح بها، ورفض سداد ٥ ملايين جنيه قيمة المخالفات التى حررتها ضده نيابة البلدية، والأغرب من ذلك أنه وهو عضو مجلس الشعب حزب وطنى رفض تنفيذ قرار أصدرته محافظة القاهرة بضرورة تحويل كل الأدوار السفلى من تلك العمارات التى أنشأها إلى جراجات، لكنه رفض ذلك وقام بتحويلها إلى محلات تجارية باعها تمليكا ثم جاءت المحافظة تطالب ماليكها بالطرد. (٢٩)

وفى نفس الفترة التاريخية السابقة قامت أمينة الحزب الوطنى بمدينة نصر بتحصيل ملايين الجنيهات من أصحاب العمارات المخالفة لتسهيل مخالفاتهم، فهذه النائبة تقف أمام أى قرار يتخذ

لإزالة مبنى أو برج مخالف فى حى مدينة نصر، وشعارها الذى تردده مساومة المخالف وإجباره على دفع عدة ملايين والتنازل عن عدد من الشقق لها ولأعضاء مجلسها المحلى نظير التغاضى عن مخالفاته، وفى هذا الإطار تفاوضت النائبة مع ملياردير مدينة نصر، وحصلت على شقتين بشارع حلمى عبد العاطى بالحى الثامن، كما تمتلك ٩ شقق لها ولزوجها ولابنتها بالقاهرة. (٣٠)

ومما لاشك فيه أن العلاقات المشبوهة واستغلال النفوذ التى ساعدت على الزج بعدد من الأفراد داخل مجلس الشعب بالرغم من تورطهم فى قضايا مخلة بالشرف مثل الاتجار بالمخدرات والعملة وأيضا الأغذية الفاسدة وللأسف كان معظم هؤلاء أعضاء فى الحزب الوطنى. (٣١)

وبالطبع كان الهدف من دخول هذه الفئات البرلمان ليس الدفاع أو المطالبة بتحقيق ما هو فى صالح المواطنين المصريين، وإنما بهدف تأمين مصالحهم الخاصة والمحافظة عليها من خلال الحصانة الممنوحة لهم.

ومن أبرز النماذج على ذلك عضو مجلس الشعب « ...» حزب وطنى الذى استغل سلطاته للتربح غير المشروع، وقد اتهمت النيابة العامة هذا العضو بحصوله على خمسة آلاف جنيه على سبيل الرشوة لترسية عطاء طلمبات الفاكيوم فى المناقصة رقم ٩٠/٨٩/١٣ على شركة جاما بالمخالفة، كما انتهت إليه لجنة البت والترسية، وإذا كانت هذه الجناية قد نجحت فى رفع الحصانة البرلمانية عن « ...» هذه المرة

إلا أنه باسم الحصانة تم حفظ القضية رقم ٢٩ سنة ٩١ حصر أموال عامة، والمتهم فيها العضو باستغلال سلطات وظيفته فى تحقيق منافع مادية له ولذويه، وكانت تحقيقات الرقابة الإدارية قد أثبتت استغلاله لمنصبه فى تسخير العمال لديه بالشركة فى إجراء تشطيبات لممتلكاته فى بلدته منشأة عبد الله والأرض التى يستصلحها فى منطقة البستان بالجيزة.

كما حصل العضو على ٢٢٣ لوح خشب و٢٥ عرق خشب قيمتها ٢٢٨٠ جنيها وأخرجها بأذون صرف من الشركة واستعملها فى أعماله الخاصة، وأعيدت هذه الأخشاب للشركة بعد اكتشاف الأمر.

وقام نفس العضو بالاستيلاء على ١٠٣٣ جنيها من مصروفات العلاقات العامة بفرع الشركة بالإسكندرية، وهو ما شهد به عضو الرقابة الإدارية وبالتالى يخضع للعقوبة المنصوص عليها فى المادة ١١٣ عقوبات وأثبتت التحقيقات استيلاء هذا العضو على كميات من المسلى قيمتها ١٠٥٦ جنيها، كما اعترف بذلك صاحب شركة مصر حلوان للاستيراد والتصدير بزعم توزيع العضو هذه الكمية على محافظة الغربية والمسئولين بالمحافظة، إلا انه استولى عليها لنفسه، وهذه الواقعة تضع العضو تحت بند جريمة التربح المعاقب عليها بالمادة ١١٥ عقوبات.

وأثناء التحقيقات سدد العضو الأموال التى استولى عليها، ورغم خضوعه لأحكام القانون، إلا أن قرار النيابة كان حفظ القضية باعتباره عضو مجلس شعب، ويتمتع بالحصانة، وأن المال العام قد رد علما بأن رد الأموال لا يلغى جريمة التزوير والتربح كما

أفاد العديد من القانونيين، لكن نص القانون فى واد والتطبيق فى واد آخر، فغالبا ما يفلت المجرم من العقاب خاصة إذا كانت لديه الحصانة. (٣٢)

وقد تمكن عضو مجلس الشعب« ...» لحى الساحل بشبرا من استغلال منصبه فى الاستيلاء على أموال الصندوق الاجتماعى خاصة استيلاءه على منحة لا ترد من الصندوق الاجتماعى قدرها مليون و١٦٤ ألف جنيه بغرض تطوير حديقتين وتشغيل الشباب، مع العلم بأن الحديقتين قد تم تطويرهما فى وقت سابق، إلا أن العضو استغل المال العام وأخذ يهدره بدون حساب. (٣٣)

وأخيرا قضت محكمة جنايات الإسكندرية فى ٢٠٠٣/١٢/١٢ بالحبس المشدد لمدة ٥ سنوات ضد « ...» عضو مجلس شعب سابق بتهمة الرشوة.

وقد استغل المتهم «محام» عمله كوكيل للدائنين واتفق مع أحد رجال الأعمال «صدر ضده حكم بشهر إفلاسه» على إخراج بعض ممتلكاته من التفليسة مقابل رشوة قدرها ٤٥ ألف جنيه سلم منها ٣٠ ألفا. (٣٤)

٣ـ جرائم رؤساء الشركات

انتشرت فى مصر فى السنوات الأخيرة جرائم سرقة المال العام بشكل خطير وكان من أبرز هذه الجرائم قضية « ...» الذى سلب ونهب ٧٨ مليون جنيه من أموال الشعب وأودعها بنوك سويسرا، وبعد أن تم كشفه عرضت أجهزة الدولة عليه رد هذه الأموال التى نهبها نظير عدم تقديمه للمحاكمة، وتركه إلى حال سبيله.

وفى إطار مسلسل جرائم إهدار المال العام تمكن

رئيس مصلحة سك العملة من إهدار ملايين الجنيهات على خزانة الدولة، وذلك لأنه قد تم استيراد ٣ ملايين قرص وعندما وصلت للمصلحة وبدأ التشغيل ظهرت صعوبات فى العمل، مما أدى إلى ارتفاع نسبة التالف بها إلى ١٠٪ متجاوزة نسبة التالف المقررة بواسطة اللجان الفنية وهى ٤,٥٪.

ولاشك أن سك العملات التالفة يكلف المصلحة الجهد والوقت والطاقة والعرق، ويكلف خزانة الدولة الأموال الطائلة والعملة الصعبة التى أنفقت على استيراد الأقراص واستهلاك المعدات، وعندما عرض الأمر على رئيس مصلحة سك العملة أمر بأن يتم التأشير على وجود ٤٪ فقط من التالف كما هو محدد فى القانون، وذلك بدون الرجوع إلى لجنة مختصة تقوم هى نفسها بتحديد نسبة التالف وذلك يخالف القرار رقم ٤٨٨ لسنة ١٩٧٩ الذى ينص على أن تحديد نسبة التالف يتم بناء على دراسة تعدها لجنة فنية تشكل لهذا الغرض، وهو ما يعنى انه ليس من حق رئيس المصلحة أن يتجاوز أو يحدد نسبة التالف بمفرده، وقد لجأ رئيس المصلحة إلى هذه المخالفة القانونية حتى لا تنكشف فضيحته لأنه على رأس اللجنة التى استوردت هذه الأقراص. [٣٥]

وفى شركة سينا للفحم التى تمتلكها الهيئة المصرية العامة للمساحة الجيولوجية والمشروعات التعدينية وهى شركة قطاع عام وتتبع وزارة الصناعة، تمكن كبار المسئولين فى هذه الشركة من إهدار أموال تقدر بـ٥٠٠ مليون جنيه من المال العام، من خلال

التسيب والإهمال وبعض منها هدايا لشركات أجنبية تقوم بتوريد معدات مخيم المغارة، ولم يعاقب أحد عن هذا التسيب، إلا أن الصدفة لعبت دورها فى هذه الفضيحة الكبيرة والتى انتهت بعزل رئيس وأعضاء مجلس إدارة شركة سينا للفحم. (٣٦)

وفى شركة النيل للكبريت التى كانت من كبرى شركات القطاع العام الناجحة، إلا أنه بعد أن تولى قيادتها مسئولون غير أكفاء أصبحت الشركة عاجزة ومتدهورة، واهتز كيانها الاقتصادى وانعكس ذلك على العاملين نفسيا ومعنويا، وانتشر الفساد بالشركة بشكل كبير لدرجة انه قد تم إلقاء القبض على أحد العملاء فى مكتبه داخل جدران الشركة، فضلا عن وجود العديد من حالات الفساد داخل الشركة، وقد خسرت الشركة فى إحدى الرسائل «خشب مستورد» الواردة من بلجيكا مبلغ ٢/١٩٩٧٩ جنيها. (٣٧)

وفى شركة القاهرة للزيوت والصابون كشفت تحريات الرقابة الإدارية وجهاز الكسب غير المشروع وتقارير الجهاز المركزى للمحاسبات عن انحرافات بشركة القاهرة للزيوت والصابون ارتبطت بصفقات مشبوهة خسرت الشركة فى واحدة منها فقط ٤ ملايين جنيه، بينما تضخمت ثروة بعض المسئولين بالشركة.

وقد كانت تحريات جهاز الرقابة الإدارية والكسب غير المشروع قد كشفت عن انحرافات رئيس الإنتاج وتم إلقاء القبض عليه فى أول نوفمبر عام ١٩٩٢ وتم حبسه احتياطيا على ذمة التحقيق فى القضية رقم ٩٢/٣ جنايات وكسب غير مشروع، وأفرج عنه بكفالة

مالية قدرها ٥ آلاف جنيه فى نوفمبر ١٩٩٢.

وكان جهاز الكسب غير المشروع قد وجه إليه تهمة تضخم ثروته بما لا يتناسب مع دخله الذى يبلغ ٤٠٠ جنيه شهريا وذلك بعد التحريات التى أجرتها هيئة الرقابة الإدارية التى أوضحت حدوث زيادة طارئة فى ثروته قدرت مبدئيا بـ٣٧٤ ألف جنيه و٤ شقق و٣ قطع أراضى فضاء، ولم يقدم رئيس قطاع الإنتاج مصدرا مشروعا لهذه الثروة. [٣٨]

ولاشك أن وصول المنحرفين إلى مواقع القيادة هو الذى يؤدى إلى إهدار المال العام لأن السرقات والاختلاسات الصغيرة التى لا تتجاوز عشرات الجنيهات ويقوم بها صغار الموظفين «إجرام الحاجة» لا يمكن أن تؤثر على الاقتصاد الوطنى بنفس الدرجة التى يحدثها انحراف المسئول الكبير.

وهذا ما حدث مع رئيس مجلس إدارة شركة مصر للتجارة، وعضو مجلس إدارة شركة النصر للتصدير والاستيراد السابق الذى اجتاز رحلة صعود إلى مواقع القيادة رغم وجود سبعة بلاغات سابقة «حصر أموال عامة» ورغم وجود مخالفات بالجملة سجلتها تقارير الجهاز المركزى للمحاسبات وعمليات مطاردة نشيطة من جهاز الرقابة الإدارية.

وقد لوحظ أن نسبة إهدار المال العام التى تحققت فى ظل قيادة «...» لشركة مصر للتجارة الخارجية وفقا للبلاغات الرسمية تصل إلى قرابة ١٢٠ مليون جنيه، ويرتفع رقم الإهدار إذا ما أخذنا بتقديرات الجهاز المركزى للمحاسبات لبعض المخالفات ليصل إلى قرابة ١٤٠ مليون جنيه وهورقم قياسى حققه

«...» فى الفترة من ٩٤/٩/١ إلى ٩٦/١١/٢ أى خلال سنتين ويومين. [٣٩]

٤ـ جرائم مديرى البنوك

ساهمت القيادات الفاسدة فى عدة بنوك مصرية فى إلحاق الضرر بتلك البنوك، والمؤسف حقا أن المسئولين عن الأخطاء غالبا ما يكونون بعيدين عن المساءلة القانونية، وغالبا ما يتحمل عبء الخسارة المواطن المصرى العادى الذى لا حول له ولا قوة فى ظل أباطرة الفساد من الكبار. [٤٠]

إن التسهيلات الائتمانية التى تمنحها البنوك لبعض الأفراد بدون دراسة كافية عن أحوال المقترض المادية السيئة «وبالتالى عدم قدرته على السداد» أو بعلم ولكن السكوت هنا سيكون بمقابل مجز. «إن هذه التسهيلات هى السبب وراء خسارة العديد من البنوك بسبب القروض ذات الضمانات الوهمية والتى بدأت منذ عهد توفيق عبد الحى الذى حصل على ٣٠ مليون جنيه ثم هرب لليونان، وتلا هذا الهروب بهروب لأماكن أخرى، ثم هدى عبد المنعم التى حملت ما يقرب من ٤٥ مليون جنيه وأشرف السعد الذى حصل على ٩٦ مليون جنيه ثم هرب للخارج دون تسديد أى جزء منها.

ومن الملاحظ أن جرائم الصفوة فى البنوك تنقسم إلى قسمين:

الأول: تسهيل خروج الأموال من البنوك بضمانات وهمية، وفى هذه الحالة لعبت العلاقات المشبوهة واستغلال النفوذ دوراواضحا فى الجرائم المالية التى شهدتها البنوك المصرية فى الفترة الأخيرة خاصة

السنوات العشر الماضية.

ومن أشهر القضايا فى هذا المجال قضية نواب القروض، تلك القضية التى ربطت بين مجموعة من رجال الأعمال وأعضاء مجلس الشعب، فضلا عن كبيرى مديرى البنوك الذين سهلوا عملية الاستيلاء على المال العام.

وفى هذا الإطار استطاع «...» رئيس مجلس إدارة البنك العربى الإفريقى تحويل البنك إلى شبكة لتهريب الأموال المصرية للخارج، فضلا عن تقديم تسهيلات ائتمانية وقروض بدون ضمانات كافية.

وكان من أبرز المستفيدين من تلك التسهيلات «...» الذى يمتلك شركة التوكيلات والخدمات الفنية فقد حصل على ٢ مليون دولار.

وقد أثيرت الشكوك حول هذا العميل الذى سكتت الحكومة عن المخالفات الجسيمة بسبب ما حصل عليه واتضح بعد ذلك أنه شقيق رئيس وزراء سابق وأن من بين شركائه ابن رئيس الوزراء، هذا وقد أشيع عن مدير البنك هذا تعاملاته المشبوهة مع شخصيات وشركات معروف عنها سوء السمعة. [٤١]

وقد استطاع رئيس لجنة الخطة والموازنة بمجلس الشعب ورئيس أحد البنوك التجارية استغلال نفوذه فى الاستيلاء على أراضى الدولة، وقد وجهت إليه مجموعة من الاتهامات تتمثل فى:

١ـ قيام البنك بتقديم قروض بمبالغ كبيرة تفوق رأسماله بالمخالفة لتعليمات البنك المركزى.

٢ـ استخدام هذه القروض فى المضاربة على العقارات والأراضى بالمخالفة أيضا للقواعد البنكية.

٣. تقديم هذه القروض لمجموعة معينة من رجال الأعمال ممثلين لشركات مختلفة الأسماء. (٤٢)

وفى قضية نواب القروض الشهيرة، والتى تم تفجيرها فى أواخر التسعينيات واتهم فيها خمسة من أكبر مديرى البنوك، إضافة إلى عدة شركات بالتلاعب فى المال العام وإهدار الملايين من الجنيهات والدولارات وقد قدرت قيمة بعض الانحرافات بنحو ٤٥٧ مليونا، حيث أضرت مجموعة من المتهمين فى قضية نواب القروض عمدا بأموال ومصالح بنك الدقهلية التجارى، وعلى سبيل المثال فقد أصدروا تعهدات بنكية قيمتها ٣٢٣ مليونا و٧٩٥ ألف جنيه لمجموعة من الأشخاص والشركات دون وجود صلاحيات تخول لهم ذلك أو بالتجاوز عن الصلاحيات المخولة لهم ودون إعداد دراسات ائتمانية ودون إجراء قيود محاسبية لإثبات الموافقات الائتمانية الخاصة بضمانات بعض المديونيات والتأخر فى إجراء القيود المحاسبية الخاصة بخصم مبالغ على بعض الحسابات والخصم والإضافة من وإلى حسابات بعض العملاء دون وجود طلبات مقدمة منهم.

والتهمة هنا مزدوجة، فهم يسحبون من حسابات بعض العملاء ويضيفون المسحوب إلى رصيد عملاء آخرين دون وجود طلب مقدم بالسحب أو بالإضافة ثم يتأخرون فى إجراء القيود المحاسبية فى صرف مبالغ لبعض العملاء قبل تأسيس شركاتهم «أى أنهم يقرضون شركات غير موجودة فى الواقع» والموافقة على شراء شيكات قيمتها عشرة ملايين جنيه قيمة

مساهمة إحدى الشركات فى رأسمال البنك دون أن يكون ذلك فى إطار السلطات المقررة من مجلس الإدارة، والتوقيع بالموافقة على إصدار تعهدات فى تاريخ سابق فى التعيين باللجنة التنفيذية بالمخالفة لجدول الصلاحيات الائتمانية المعمول به فى البنك مما أدى إلى إضعاف ضمانات المديونيات القائمة لدى البنك، وما ترتب عليه من عدم استيفائه لجزء كبير من حقوقه فى تاريخ الاستحقاق. (٤٣)

وقد كشف تقرير صادر من إحدى الجهات الرقابية على البنوك عن مخالفات خطيرة داخل بنك مصر رومانيا وهو بنك مشترك بين القطاعين العام والخاص.

وقد أوضح التقرير حجم الديون غير المنتظمة مخالفين بذلك الكتاب الدورى ٣٢١ الصادر من البنك المركزى أكثر من ٨٠ مليون جنيه مستحقة على ٢٢ شركة وبلغت جملة الديون المشكوك تماما فى تحصيلها ضمن حقيبة الديون غير المنتظمة ٥٧ مليون جنيه مستحقة على ٩شركات بينها شركة واحدة حصلت على ٢٠٪ من المبلغ، كما بلغت الديون الرديئة ٨ ملايين جنيه مستحقة على خمس شركات بينما وصلت الديون دون المستوى إلى ١٧ مليون جنيه.

ويضيف التقرير واقعة خطيرة قام بها مدير فرع البنك بالمهندسين، حيث قام بمنح تسهيلات ائتمانية تزيد عن الصلاحيات الممنوحة له طبقا للقانون والأعراف البنكية بحوالى ٤٣ مليون جنيه لثمانى شركات، كما تم منح تسهيلات ائتمانية أخرى كبيرة بنفس الفرع لعشر شركات دون الاطلاع على البيانات

المتاحة عن هذه الشركات بالإدارة العامة لتجميع مخاطر الائتمان فى البنك المركزى.

ويذكر التقرير إحدى الوقائع الخطيرة أيضا عندما يقرر أن البنك منح تسهيلات لعملاء لا تتناسب مع حجم مواردهم الذاتية المستمرة فى النشاط الأمر الذى ينقل عبء مخاطر نشاطهم إلى البنك.

وفى بنك مصر العربى الإفريقى فقد تمت إحالة ٤ مديرين للتحقيق فى مخالفات جسيمة، فضلا عن قيام العضو المنتدب بالبنك بمجاملة رجال أعمال على حساب مصلحة البنك. (٤٤)

وأخيرا كشفت مذبحة الزمالك «حادث مقتل الفنانة ذكرى» بعد أن أجرت الأجهزة الأمنية حصرا لأموال وممتلكات أيمن السويدى والقروض والتسهيلات الائتمانية التى حصل عليها من البنوك المصرية والتى بلغت ١٥٠ مليون جنيه مصرى، وكان يعانى من مشاكل فى السداد وموضوعا على قوائم الممنوعين من السفر. (٤٥) (والسؤال الأساسى هنا أين كان المسئولون وقت سحب هذه المبالغ الضخمة؟ ألم يكن هناك دراسات لحالة هذا العميل؟، ألم تكن هناك معلومات كافية عن حقيقة وضعه المالى وإذا ما كانت لديه القدرة على السداد أم لا؟)

الثانى: استيلاء كبار المسئولين فى البنوك على الأموال سواء بصورة مباشرة لأنفسهم أو تسهيل عملية الاستيلاء لذويهم ومعارفهم.

وعلى سبيل المثال لا الحصر:

١- اختلس ٧ مسئولين ببنك القاهرة ٥,٨ مليون جنيه بالتزوير. (٤٦)

٢- استغل مدير بنك رئيسى بوسط القاهرة وظيفته واستولى على ملايين الجنيهات، وقد تضخمت ثروته «من سيارات وعقارات وأراض»، كما اعترف بامتلاكه أوراقا مالية فى البورصة قيمتها ٩ ملايين جنيه. (٤٧)

٣- تضخمت ثروة مدير عام قسم القروض ببنك فيصل الإسلامى والتى بلغت ١٠ ملايين جنيه. (٤٨)

٤- استولى أشقاء مدير بنك على ٨ ملايين جنيه بدون ضمان. (٤٩)

٥- قام مدير بنك بسرقة ٢٢ مليون جنيه وهرب، وكشفت التحقيقات أنه تلاعب فى أرصدة ٤٠ عميلا. (٥٠)

٦- استولى مراقب حسابات فى بنك مصر اكستريور على ٢٥ مليون جنيه من أموال العملاء وهرب إلى إيطاليا. (٥١)

٧- وأخيرا وافق النائب العام على محاكمة رئيس حسابات المصرف الإسلامى الدولى للاستثمار والتنمية فرع المنيا ورجل أعمال وصاحب شركات لتعبئة المواد الغذائية بعد أن وجهت إليهما تهم تسهيل الاستيلاء على المال العام والتزوير والإضرار العمدى بأحوال المصرف بما قيمته ٦ ملايين ونصف المليون جنيه، وقد أصدر النائب العام قرارا بالتحفظ على أموالهما ومنعهما من التصرف فيها.

وكانت تحريات هيئة الرقابة الإدارية قد أفادت بوجود علاقة شراكة بين المتهمين الأول والثانى فى عدة مشروعات تجارية وأنه يقوم بتحويل مبالغ وصلت إلى حوالى ٤ ملايين ونصف مليون جنيه إلى

حساب الشركة المملوكة لهما، وأكدت لجنة الرقابة على البنوك أن التحويلات التى تمت إلى الشركة كانت عن طريق التزوير. (٥٢)

• جرائم أساتذة الجامعة

عندما تولى شارل ديجول الرئيس الفرنسى رئاسة فرنسا وجد الناس يتحدثون بمرارة عن شيوع الفساد فى فرنسا وارتفاع معدلاته، فسأل البعض منهم هل وصل الفساد للجامعة ؟ قالوا لا، فسألهم هل وصل الفساد للقضاء؟، قالوا لا، فرد قائلا: إذن مازالت فرنسا بخير.

وهذا إن دل على شىء فإنما يدل على أهمية المؤسسة الجامعية ومؤسسة القضاء هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى يدل على درجة النزاهة العالية التى يجب أن تتمتع بها كل مؤسسة من هذه المؤسسات.

وفى السطور التالية سوف نلقى الضوء على بعض النماذج الفاسدة فى محيط الجامعة من الأفراد الذين استغلوا صلاحيات أدوارهم سوء استغلال وتلاعبوا بالوظيفة العامة من أجل تحقيق مآرب شخصية تتنافى مع قيم ومبادئ أستاذ الجامعة.

وتجدر الإشارة إلى أن وجود هذه النماذج السلبية لا يلغى وجود نماذج أخرى مشرفة تحترم قيمة العمل، وهيبة الوظيفة التى أسست على النزاهة واحترام القوانين الجامعية والقوانين العامة.

وربما يلاحظ القارئ أن النماذج الواردة هنا هى نماذج مرت عليها سنوات وبعضها حديث جدا، لكن ما ينبغى التأكيد عليه هو أننا فى ضوء هذا الكتاب لا

نقدم سبق فى الكشف عن جرائم الصفوة، بل إن ما نقدمه هو تحليل لها.

إن مهمة البحث العلمى هى فهم وتفسير الظواهر سواء كانت ظواهر إيجابية أو ظواهر سلبية، ولكن فى حالة الظواهر السلبية كما سبق وأشرنا يحرص الباحث على ألا يتوقف دوره عند الفهم والتفسير فقط، بل يجب أن يضع آليات للتحكم فى هذه الظواهر السلبية لتجنب حدوثها مرة أخرى.

ومن نماذج جرائم أساتذة الجامعة:

● قيام عميد معهد تابع لجامعة القاهرة بتغيير النتائج مع أستاذين آخرين وهم جميعا ـ أى العميد والأساتذة ـ ليسوا من أساتذة المواد التى جرى تصحيحها، وليسوا كذلك أعضاء فى لجنة ممتحنى هذه المواد، ويتم تغيير النتائج وتعلن للطلاب بعد توقيع الكشف من أساتذة ليسوا أعضاء فى الكنترول، بل إن أحدهم كان معاراً ووقع أثناء وجوده فى إجازة.

وقد تمت هذه المخالفات لصالح طالبة رفعت ثلاث درجات فى مادتين ومن المؤسف والمضحك أن العميد نفسه قد غير نتيجة طالب فى مادة الاقتصاد رغم تخصص العميد فى الجغرافيا. (٥٣)

● وهذا أستاذ بالجامعة يسرق رسالة ماجستير ليتقدم بها لنيل درجة الدكتوراة ويسافر للتدريس فى إحدى الدول العربية بل الأكثر من ذلك أنه يحاول عمل سلسلة مقالات من العمل المسروق لنشرها. (٥٤)

● وأستاذ جامعى يسرق مجهود أحد الطلاب وكان الأستاذ اللص ضمن لجنة المناقشة التى شكلت

لمناقشة الطالب المسروق فى رسالته للماجستير، ولم يكتف الأستاذ بسرقة الرسالة ونشرها فى صورة مقالات، بل إنه سعى إلى تقرير الرسالة بعد تحويلها لكتاب على طلابه بالكلية. (٥٥)

● ورئيس جامعة تتهمه النيابة بالإخلال فى واجباته، ويتم تحويله للمحكمة التأديبية لأنه كان على علم بما يحدث داخل إحدى الكليات من تواطؤ بعض الأساتذة مع وكيل كلية بالجامعة لنجاح ابنته الراسبة فى بعض المواد بقسم اللغة الإنجليزية، وعندما علمت أستاذة المادة بذلك رفضت ما يحدث. وكانت النتيجة أن تعرضت لسلسلة من المضايقات، فضلا عن الاستدعاء لتحقيقات ملفقة.

ولكن لقصر عمر الظلم صدر قرار بتنحية رئيس الجامعة من منصبه وسحب قرار مجلس الجامعة بشأن نتيجة الامتحان وإحالة باقى الأساتذة المعاونين فى جريمة التزوير إلى مجلس التأديب. (٥٦)

● وهناك عدة أشكال لانحرافات أساتذة الجامعة، وقد لا يجرم العمل الذى يقومون به من قبل القانون الجنائى، ولكنه فعل سيئ جدا إذا نظرنا إليه بصورة دقيقة ولا يتناسب مع وظيفة رجل العلم.

فالأستاذ الذى يفرض على الطلاب شراء الكتاب الجامعى الذى قام بتأليفه ويطلب من الموزع قائمة بأسماء الطلاب الذين اشتروا الكتاب، والأستاذ الذى يضع استمارة فى آخر الكتاب ويطلب تقديمها إليه ليجبر الطلاب على شراء الكتاب، هل هذا يليق بوضع الأستاذ الجامعى ومكانته العلمية والأدبية؟

● والأستاذ الذى يسرب الامتحان بطريقة قانونية بعد أن يعطى طلابه الذين يأخذون عنده دروسا خصوصيا عددا من الأسئلة ولا يخرج الامتحان عنها. هل هذا هو أستاذ الجامعة؟

● والأستاذ الجامعى الذى ربطته علاقة عمل برئيس قطاع الأخبار فى التليفزيون المصرى، وانتهت العلاقة باتهام كل منهما بتقاضى رشوة لاستضافة طبيب فى برنامج تليفزيونى شهير وله قاعدة جماهيرية كبيرة.

وبغض النظر عن موقف أستاذ الجامعة فى القضية التى تم تفجيرها فى عام ٢٠٠٢، ألم يكن من الأفضل بأستاذ الجامعة أن يسمو بنفسه عن هذا المستنقع الذى سبح فيه الإعلامى بطل القضية فترات طويلة إلى أن ضبط متلبسا فى مكتبه بتقاضى الرشوة؟.

● والأستاذ الذى يقبل الهدايا غالية الثمن من الطلاب المسجلين لديه فى الماجستير والدكتوراة مقابل قراءة الرسائل والإسراع فى مناقشتها، خاصة إذا كان الطلاب من غير المصريين «الطلاب العرب والوافدين».

● والرسائل الجامعية التى يكون عليها مليون تحفظ ثم تناقش، ويمنح أصحابها ماجستير بتقدير ممتاز أو دكتوراة مع مرتبة الشرف الأولى، هل هؤلاء الأفراد من المتوقع منهم حمل شعلة العلم كمنارة من ظلم الجهل والتخلف؟!

● وما يحدث داخل لجان ترقية الأساتذة

والأساتذة المساعدين من وساطة وشللية واعتبارات شخصية لا علاقة له بالمنتج العلمى، هل هذا المناخ يعطى أملا فى النهوض على المستوى العلمى والأكاديمى؟!

هذه نماذج على سبيل المثال لا الحصر للممارسات غير المشروعة التى تحدث داخل أسوار الجامعة، وبعضها يخضع للقانون الجنائى، والبعض الآخر يتم بغطاء قانونى، وهنا يصعب تجريمها، وتوقيع العقوبة على مرتكبيها.

وهذا النوع الأخير من الممارسات له أضراره البالغة لأنه يفسد المناخ التعليمى ويزعزع الثقة فى أستاذ الجامعة ونزاهته، فضلا عن ضعف هيبته أمام الطلاب الذين ينصرفون عن كثير من الأساتذة، لأنه لم يعد هناك رابطة بين الأساتذة والطلاب سوى الكتاب الذى يتاجر به بعض الأساتذة، والطالب يشترى الكتاب سواء كان مجبرا على ذلك للأسباب سالفة الذكر أو يشتريه طواعية.

ونخلص فى النهاية إلى أن الطالب يذهب للجامعة وهو فى ذهنه فكرة الامتحان والخوف منه فالمذاكرة من أجل الامتحان لا من أجل الفهم وتوسيع المدارك، وتصبح لدينا أعداد كبيرة من الخريجين بلا فاعلية وتزداد النسب كل عام مع تكرار نفس الخطأ.. وهكذا.

خامسا: الآثار الناتجة عن جرائم الصفوة

إن الآثار السلبية الناتجة عن جرائم الصفوة كثيرة ومتنوعة ولكننا سوف نجملها فيما يلى:

١ـ زعزعة الثقة فى القيم والمبادئ الإيجابية.

٢ـ ظهور جيل من الشباب مستهتر وغير منتى للمجتمع.

٣ـ ارتفاع معدلات إفقار الطبقات المتوسطة والكادحة.

٤ـ نمو الطبقة الرأسمالية الطفيلية وفرض قيمها الاستهلاكية على المجتمع.

١.زعزة الثقة فى القيم والمبادئ الإيجابية

إن المناخ الذى تشيع فيه جرائم الصفوة يدفع بالمواطنين الشرفاء إلى الشعور بالإحباط واليأس، ويدمر مشاعر الثقة فى نفوسهم تجاه النظام الحاكم فضلا عن سقوط هيبته أمامهم.

ففى الوقت الذى يعانون فيه ضيق العيش فى ظل ثبات الأجور والمعاشات أمام الارتفاع المذهل لأسعار السلع والخدمات الأساسية، والتى تم رفع الدعم عن معظمها إن لم تكن جميعها، يجدون اللصوص والمرتشين بعيدين عن أعين القانون وأجهزة الرقابة، والأخطر من ذلك أنهم يخرجون للمجتمع بثقافتهم الاستهلاكية ذات الطابع الاستفزازى، ويتباهون بما لديهم من قدرة على الاستهلاك بسفه.

وعلى الطرف الآخر يقف المواطنون الشرفاء فى حيرة: هل يتمسكون بالقيم الإيجابية التى أصبح مردودها عندهم مزيدا من الإفقار أم يلجأون للأساليب الجديدة فى الحياة الرغدة والتى تشمل تقبل الرشوة والعمولات وكافة الأشكال الأخرى من

الانحـراف فى المبـادئ أو انحـراف بالوظـائف ولكنهـا تشكل أهم مـقومـات الحيـاة السـهلة التى يعيش فيهـا الإنسان بمستوى اقتصادى أفضل، ولكنه بعد التخلى التدريجى عن أداء الواجب الوظيفى ودون أى جهد؟!.

ومادام القانون لا يحترم ولا يطبق إلا على المغفلين فلمـاذا التـمـسك بـه؟، وهـذا يعـد اسـتـثناء فى عـالم الخلط بين الخاص والعام فى المال والمصالح.

٢.ظهور جيل جديد من الشباب مستهتر وغير منتم للمجتمع

الشبـاب هم أكـثـر فـئات المجـتـمع تأثرا بما يدور حولهم مـن متغيرات على كافة المستويات الاجتماعية والاقتصادية.

ونسـبـة كبـيـرة من الشـبـاب المصـرى ينتـمى لأسـر مـتـوسطة وكـادحـة، وهـذا يعنى أنهم تـربوا وتعلمـوا بصعوبة بالغة، من قبل آباء وأمهات وفروا لأولادهم ما استطاعوا من غـذاء وتعليم وصـحـة بشق الأنفس، ثم وجـدوا أنفـسـهـم بعـد ذلك مـعطلين عن العـمل، لا يملكون سوى الشهادات التى حصلوا عليها.

وما يزيد المرارة فى نفوسهم أنهم يشعرون أن هذه الشهادات لا قيمة لها فى عالم الوساطة والمحسوبية وغيـاب الكفـاءات أمـام شبكة العـلاقـات الشـخـصيـة والمصالح المتبادلة.

فى هذا الإطار ينشأ لدينا جيل مستهتر غير منتم لشـىء ولا يعـبـأ بالصـالح العـام، بل قـد تتـولد لديه رغبـات تدميـرية قـد تكون مـوجـهـة نحـو الـذات ونحـو الآخر، ولكنها غالبا ما تكون موجهة نحو الآخر.

ويتـخـذ هـذا التـدمـيـر أشـكالا مـتعـددة أهمـهـا زيـادة

معدلات العنف اللفظى والمادى، وهذا الأخير الذى قد يصل فى كثير من الأحيان لمستوى القتل وإرهاب الناس كما هو واضح فى حالات العنف السياسى والبلطجة.

وكل ذلك يعد نتيجة مباشرة لمجتمع الاستغلال الذى تغيب فيه العدالة الاجتماعية، ويتنامى فيه لدى الأفراد الإحساس بالظلم والحرمان. (٥٧)

٣ ارتفاع معدلات إفقار الطبقات المتوسطة

تتعرض الطبقات المتوسطة والكادحة «محدودوالدخل» للعديد من الأزمات الاقتصادية بسبب ارتفاع الأسعار، وعدم قدرتهم على الوفاء بالالتزامات الأساسية بصورة مستمرة، الأمر الذى يؤدى بالعديد منهم إلى التفكير فى الهجرة بحثا عن فرصة عمل بالخارج يستطيعون من خلالها توفير مسكن ملائم وتأمين مستقبل الأبناء.

ونظرا لأن الهجرة قد لا تتوفر لكل الناس، فالبعض يظل موجودا فى المجتمع ولكنه يعانى من وجود انقسام فى المجتمع الواحد، مجتمع الأغنياء الذين يفرضون قيمهم وأسلوب حياتهم ذا الطابع الاستهلاكى على المجتمع.

ومجتمع الفقراء أو الناس الذين يتم إفقارهم مرة بسرقة أقواتهم ومرة بسرقة أحلامهم فى مستقبل مشرق نظرا لوجود لصوص الأحلام الذين يقتنصون كل فرص الحياة لأنفسهم ولذويهم من عمل فى وظائف كبيرة تدر أرباحا خيالية وسكن فى المدن الجديدة المجهزة على أعلى مستوى أو داخل المدينة الأم «القاهرة» ويرتدون

أغلى الثياب ويركبون أحدث السيارات ويقيمون أفراح وأعياد ميلاد فى أكبر الفنادق فى مصر.

وفى المقابل يعيش أغلبية المجتمع المصرى على أطراف مدينة القاهرة فضلا عن تنامى العشوائيات، وعجز الحكومة عن توفير الخدمات الأساسية من مياه الشرب والكهرباء ووسائل النقل والمواصلات والتعليم والخدمات الصحية.

وبالتالى لو بحثنا فى أعلى مستوى للطموح لدى هذه الطبقة نجد أنه يتبلور فى توفير رغيف الخبز، وتنقية مياه الشرب من الملوثات المختلفة واختلاطها بمياه الصرف الصحى فى بعض المناطق، وتوفير وسائل النقل والمواصلات المريحة، والقدرة على تعليم أبنائهم، وعودة الدعم للسلع الاستهلاكية الأساسية من زيت وسمن وسكر ودقيق.

حقا إنه من المؤسف أن تكون هى طموحات الغالبية العظمى من أبناء هذا الوطن فى ظل القرن الحادى والعشرين.

٤- نمو الطبقة الرأسمالية الطفيلية وفرض قيمها الاستهلاكية على المجتمع

الرأسمالية الطفيلية هى الطبقة التى تعمل خارج نطاق الإنتاج الحقيقى من خلال أنشطة غير مشروعة مثل تجارة المخدرات، التهريب، تجارة السلاح، غسيل الأموال القذرة.

وخطورة الرأسمالية الطفيلية فيما تفرضه على المجتمع من مفاهيم الاستهلاك البذخى والترفى وما يرتبط بذلك من امتلاء الأسواق المحلية بالسلع

الكمالية فى الوقت الذى تعجز فيه الغالبية العظمى عن إشباع احتياجاتها الأساسية كما سبق وأشرنا.

وفى هذا الإطار الذى تسيطر الرأسمالية الطفيلية عليه تنشأ لدى البعض رغبة قوية فى المحاكاة، ولصعوبة تحقيق الأحلام الكبيرة مرة واحدة وبالطرق المشروعة يلجأ هؤلاء المقلدون إلى التخلى التدريجى عن القيم الشريفة واتساع نطاق الاقتصاد السرى.

سادسا: آليات مواجهة جرائم الصفوة

إن القضاء على الجريمة بصفة عامة لا يمكن أن يتم بين ليلة وضحاها، بل إن الأمر يحتاج وقتا كافيا لدراسة الأسباب المؤدية للجريمة فى مجتمع معين، فى فترة تاريخية معينة.

وجرائم الصفوة هى نوعية خاصة من الجرائم يرتكبها أفراد ليسوا عاديين لعدة أسباب منها أنهم على درجة عالية جدا من الذكاء وأيضا ما يقومون به من أفعال يصعب فى كثير من الأحيان تجريمها لأنها غالبا ما تتم بغطاء قانونى، مستغلين فى ذلك صلاحيات الوظائف العامة التى يشغلونها.

ومن خلال النماذج التى قدمناها لجرائم الصفوة يمكننا وضع مجموعة من الآليات تساهم فى مكافحة هذه النوعية من الجرائم منها:

١. حماية المبلغ

٢. تدعيم دور الأجهزة الرقابية خارجياً وداخلياً

٣. مراجعة إقرارات الذمة المالية

٤- رفع الأجور بما يتلاءم مع الوظيفة العامة

٥- تأكيد التعاون بين الدول لتسليم المجرمين الهاربين

١- حماية المبلغ

كثيرا ما تحدث جرائم على مسمع ومرأى من بعض الناس، ولكنهم يحجمون عن الإبلاغ، سواء للرؤساء أو للجهات المعنية، والسبب وراء ذلك الإحجام الخوف من بطش المجرم أو بطش ذويه، ويدعم هذا الخوف مجموعة من العبارات التى كثيرا ما تتردد اليوم مثل «فلان ده مسنود أو له علاقة بناس كبار» وهذا معناه أن الإساءة لهؤلاء الأفراد المجرمين تعنى فتح النار من قبل أفراد يوفرون لهم الحماية.

وهذا من شأنه تثبيط الهمم وامتناع الشرفاء عن التبليغ، لذلك يجب توفير الحماية الكاملة للأفراد الذين تتوافر لديهم معلومات موثقة تدين أفرادا معينين أو لديهم معلومات ترشد فى الإمساك بقضايا الفساد الكبيرة، التى يصعب ضبطها من قبل الأجهزة المعنية وحدها دون مساندة الجمهور.

وفى هذا الإطار لابد من توعية الناس بأن المصلحة العامة يجب أن تأتى فى المقدمة وأن السلوك السلبى ليس هو السلوك المجرم فحسب، بل إن السكوت عن الأفعال الضارة هو مشاركة فى هذا السلوك، لأن عدم التبليغ يعنى التهاون فى ردع المجرمين وبالتالى زيادة الفرصة أمامهم للتمادى فى غيهم، ويجب أن يدرك الأفراد أن كثيرا من الجهات الرسمية تحترم رغبة المبلغين فى إخفاء أسمائهم

ووظائفهم، وبصفة عامة كافة البيانات الخاصة بهم لأن كل ما يهم هذه الجهات هو الكشف عن الفساد والمفسدين.

٢ـ تدعيم دور الأجهزة الرقابية خارجياً وداخلياً

هناك أجهزة رقابية عديدة فى المجتمع المصرى منها الرقابة العامة والجهاز المركزى للمحاسبات وجهاز الكسب غير المشروع والنيابة العامة، وهذه الأجهزة تؤدى أدوارا هامة ولكنها فى حاجة للتدعيم من خلال:

أولا: إمدادها بالمعلومات الكافية بالإضافة لما لديها من معلومات تتيح إمكانية النفاذ للفاسدين وتقديمهم للعدالة.

ثانيا: يجب أن تمارس هذه الأجهزة أدوارها بفاعلية دون التدخل فيما تقوم به من أعمال لضمان نزاهة سير العمل بها وعدم المساس بموضوعيتها والابتعاد عن التضليل واختراق القوانين.

ثالثا: يجب زيادة الأعضاء العاملين فى هذه الأجهزة والعمل على تدريبهم بصفة مستمرة لإكسابهم المزيد من المهارات الفنية اللازمة للعمل الرقابى.

وعلى المستوى الداخلى توجد أيضا أجهزة رقابية داخلية فى كل مؤسسة وهى الأخرى يجب تدعيم دورها لأنها الأقدر على كشف المخالفات الداخلية وتوجيه الاتهام إلى المخالفين بناء على الوقائع والأدلة والمعلومات خاصة عن حالات استغلال الوظيفة العامة والتربح منها. ولضمان

فاعلية دور أجهزة الرقابة الداخلية يجب أن تعمم فى كل الوزارات والهيئات والجامعات، ويجب أن يتميز عملها أيضا بالسرية التامة لضمان المحافظة على المبلغين عن الجرائم المختلفة.

٣- مراجعة إقرارات الذمة المالية

يجب مراجعة إقرارات الذمة المالية للموظفين العموميين من وقت لآخر لإدراك الفرق بالزيادة على هذه الإقرارات، وبيان ما إذا كانت الزيادة الملحوظة التى طرأت هى زيادة بمعدل طبيعى يمكن أن يتحقق من الوظيفة العامة أم أن هناك شبهة استغلال للوظيفة العامة والتلاعب بها من قبل شاغليها، وفى هذه الحالة يجب وضعهم تحت الملاحظة الدقيقة والمراقبة للتأكد من نزاهتهم والتزامهم بمبادئ الوظيفة العامة أو العكس، وفى هذه الحالة الأخيرة لا يجب السكوت عنهم أو التهاون فى عقابهم بصورة أدبية وجنائية.

٤- رفع الأجور بما يتلاءم مع الوظيفة العامة

ذكرنا فيما سبق أن هناك مشكلة يعانى منها أصحاب المرتبات الثابتة وهى زيادة الأسعار فى مقابل ثبات الأجور، الأمر الذى يعنى فى كثير من الأحيان عدم القدرة على إشباع الاحتياجات الأساسية.

وهنا تحدث المشكلة لأن بعض الأفراد ممن لديهم استعداد للتنازل عن المبادئ والقيم الأخلاقية يحاولون تدريجيا التخلى عن التزامات الوظيفة العامة

والتلاعب بها من أجل تحقيق مصالح شخصية تتبلور فى تكوين ثروة كبيرة بدون أدنى جهد.

ولضمان المحافظة على الوظيفة العامة يجب أولا: رفع مرتبات الأفراد بصورة تتفق وطبيعة أوضاعهم الاجتماعية والتزاماتهم الإنسانية والأسرية، وثانيا: يجب على الموظف العام أن ينأى بالوظيفة العامة عن الشبهات وذلك بعدم الحصول على هدايا مقابل أداء أو تقديم خدمات معينة لأن ذلك من شأنه أن يؤثر على موضوعيته ويثير داخله تحيزا معينا لمن يقدم الهدية على حساب الآخرين.

٥. تأكيد التعاون بين الدول لتسليم المجرمين الهاربين

لاشك أن مواجهة الجريمة وردع المجرمين يلعبان دورا أساسيا فى تحويل الجريمة من قاعدة فى مجتمع معين فى فترة تاريخية معينة إلى استثناء أو بعبارة أخرى من ظاهرة إلى مجرد حالات فردية.

وردع المجرمين يجب ألا يكون داخل البلد الذى حدثت فيه الجرائم فقط بل يجب أن يشمل الردع الدول المستقبلة للمجرمين وليس المقصود هنا بالطبع عقاب الدول المستقبلة للمجرمين وإنما المقصود أن يكون مطاردة المجرمين داخليا وخارجيا، وهنا تأتى أهمية تفعيل العلاقات الدولية بين الدول وبعضها البعض فيما يتعلق بطلب تسليم المجرمين الهاربين وخاصة إذا كان صادرا ضدهم قرار بالإدانة والحبس فى مجتمعاتهم الأصلية التى شهدت جرائمهم، ويجب أن تسارع الدول التى استقبلت هؤلاء المجرمين على أنهم شرفاء بتسليمهم للدول التى هربوا منها.

التحليل السوسيولوجى
لجرائم الصفوة فى مصر

نحن نعيش فى مجتمع الكل فيه مدان الجانى والمجنى عليه، فالمجرم الجانى مدان لأنه اغتصب حق من حقوق الآخرين على مرأى ومسمع من الجميع أو متسترا، والمجنى عليه سواء كان فردا أو جماعة أو مجتمعا بأكمله مدان، لأنه تهاون مع المجرمين مرة بغض البصر عنهم ومرة بثغرات القانون.

والأخطر من ذلك هو أن يدان شخص ويحاكم ثم يصدر حكم ببراءته وخلو ساحته مما وجه إليه، ثم نجده بعد ذلك يعتلى منصبا أهم وأكبر من المنصب الذى كان يشغله وقت ارتكاب الجريمة التى اتهم فيها.

وكثيرا ما يحمل لنا سقوط المجرمين الكبار العديد من المفاجآت لأن سقوطهم يعنى إدانة أسماء كبيرة لم يكن من المتوقع تورطهم فى ارتكاب هذه الجرائم، الأمر الذى يفقد الناس الثقة فى نزاهة النظام السياسى، خاصة وإذا كان المتهم مسئولا كبيرا فى الحكومة، وما نخشاه فى تلك الحالة هو أن يضعف الضمير الجمعى فى نفوس الأفراد ويسعى كل منهم نحو تحقيق مصالحه الخاصة، بغض النظر عن الآثار التى يمكن أن تترتب على ذلك.

ويقابل مصطلح جرائم الصفوة فى علم الاجتماع

مصطلح آخر أكثر شيوعا وهو «جرائم ذوى الياقات البيضاء White-Collar Crime»، ويعد عالم الاجتماع أدوين سذرلاند أول من استخدم هذا المصطلح للإشارة إلى نوعية الجرائم التى يرتكبها أفراد معينون يشغلون مناصب اجتماعية - اقتصادية هامة تخلع عليهم درجة كبيرة من الوقار الاجتماعى والمكانة والهيبة، الأمر الذى يجعل تصور ارتكابهم للجرائم أمرا مستحيلا.

وقد أثارت جرائم ذوى الياقات البيضاء جدلا واسعا بين رجال القانون وعلماء الاجتماع على اعتبار أن التعريف العام والقانونى للجريمة هو كل فعل أو امتناع عن فعل نص القانون على تجريمه ووضع عقوبة على مرتكبيه متى ثبتت إدانتهم.

وفى حالة الأفعال غير المشروعة التى يرتكبها أفراد معينون فكثيرا ما تتم هذه الأفعال بصورة قانونية، وبالتالى يصعب هنا الإمساك بهم أو توجيه أى اتهام إليهم، هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى فالشخص الذى يرتكب فعلا مخالفا لقواعد ومعايير المجتمع فى فترة تاريخية معينة لكى نطلق عليه مسمى مجرم لابد وأن يكون معترفا بأنه مجرم، والمجتمع أيضا يعترف بأن هذا الشخص مجرم، وهذا لا يحدث فى كثير من الأحيان إن لم يكن طوال الوقت لأن هؤلاء الأفراد لا ينظرون لأنفسهم على أنهم مجرمون لأن الجريمة من وجهة نظرهم هى الجريمة الطبيعية أى التى تهدد قيم الحق والعدل فى المجتمع مثل جريمة القتل على سبيل المثال، أما فيما يتعلق بما يقومون به من أفعال فهى من وجهة نظرهم ليست أفعالا محرمة بل هى أفعال يقومون بها من أجل حماية مصالحهم ومشاريعهم الاقتصادية.

وبعبارة أخرى فإن ما يقومون به من أفعال قد تجرم فى مجتمع ولا تجرم فى مجتمع آخر، وفى المجتمع الواحد يختلف الأمر من فترة تاريخية لأخرى.

والمجرمون من ذوى الياقات البيضاء يدركون أن ما يقومون به من أفعال أمر طبيعى ولأن المجتمعات فى العالم الثالث على وجه الخصوص لا تضع العقاب الرادع لمثل هذه الأفعال باعتبارها ضارة على المستوى الإنسانى وضارة على المستوى الاجتماعى بتهديدها للأمن الاجتماعى، وتعارضها مع الأخلاقيات السائدة فى المجتمع فى فترة تاريخية معينة، نجدهم يستمرون فى سلوكياتهم الإجرامية.

ولا يؤثر سقوط بعضهم فى يد القانون على الآخرين بالابتعاد عن الأساليب غير المشروعة، بل على العكس نجدهم يستمرون، وتتكرر نفس الجرائم وهذا ما يجعلنا ندرك أننا أمام جرائم أصبحت تدخل فى نطاق الظواهر وليس مجرد حالات فردية هنا أو هناك.

فمسلسل القروض المنهوبة مستمر، ومسلسل استغلال الوظيفة والتلاعب بها والتربح من ورائها مستمر.. وهكذا.

وجرائم الصفوة أو ذوى الياقات البيضاء ليس من الضرورى أن يكون القائم بها فردا أو جماعة، بل يقوم بها فى كثير من الأحيان مؤسسات اقتصادية ضخمة وشركات كبرى ويكون الهدف هناك مجرد تحقيق أرباح طائلة فى وقت قصير دون جهد فقط بل الهدف يكون أكبر من ذلك ليدخل فى نطاق القضاء على

الشركات المنافسة وإخراج الشركات الصغيرة من الدائرة الاقتصادية، وأخيرا احتكار الأسواق لصالح جهة معينة تستطيع فيما بعد فرض إرادتها وثقافتها على كل المحيطين بها.

والقضاء على هذه النوعية من الجرائم لن يتم بنص قانونى يضعه المشرع فى مجتمع معين فى فترة تاريخية معينة، فالأمر جد خطير وأكبر من ذلك ويبدأ أولا من النظرة للجريمة نفسها، فالجريمة ليست مجرد مخالفة لنص تشريعى بل هى واقعة مادية لها مضمون اجتماعى تؤثر فيه وتتأثر به.

بمعنى أبسط إذا قلنا إن عناصر الجريمة هى الجانى والمجنى عليه وموضوع الجريمة ففى حالة ذوى الياقات البيضاء قد لا يكون هناك «مجنى عليه محدد» يمكن قياس مدى الضرر الذى لحق به، وبالتالى تكون الجريمة هنا غير مكتملة العناصر.

ولكن إذا نظرنا للجريمة فى إطارها الاجتماعى وأدركنا مدى الضرر الذى يمكن أن يلحق بالمجتمع ككل فى فترة تاريخية معينة إذا ما تمت هذه الأفعال غير المشروعة، لوجدنا فرقا كبيرا ولكن الأفراد المضارين لا يتحركون لأن كل واحد منهم لم تتأثر شخصيته الإنسانية بصورتها ووجودها الفردى بالضرر الناتج عن جرائم الصفوة «عكس الحال لو أن شخصا تعرض لحادث سرقة وفقد مرتبه فى أول الشهر من قبل لص محترف فى النشل مثلا» وهذا خطأ لأنه يدعم استمرار جرائم الصفوة، فهذه الجرائم تستنكر من قبل القانون والقائمين على تطبيقه، ولكنها لا تستنكر من قبل المجتمع ككل، هذا المجتمع الذى يتعرض مرة واحدة لسرقة جماعية لكل

أفراده دون أن يشعروا، ولكن تأتى لحظة يدرك فيها الأشخاص أنهم مظلومون فى حياتهم، واحتياجاتهم الأساسية غير مشبعة نتيجة الإفقار المستمر الذى يتعرضون له فى ظل رفع الدعم عن السلع والضرائب التى تثقل كاهلهم لأن الدولة لن تعوض ما تفقده من جراء جرائم الصفوة سوى من الأفراد العاديين مرة بتثبيت الأجور وتقليل الحوافز، ومرة بزيادة أسعار السلع وارتفاع الضرائب.

إذن المجتمع يتضرر ولكنه لا يقاوم لأن الفعل السلبى غير المشروع يجرم قانونيا ولا يجرم اجتماعيا، وهذا خطأ لأن الفعل الإجرامى ليس كامنا فى ذاته بل إنه يتحدد اجتماعيا من خلال مردوده السلبى على المجتمع ككل فى فترة تاريخية معينة.

وبالتالى فنحن فى مصر بالرغم من شيوع جرائم الصفوة وتنوعها لم نسمع عن احتجاج صادر من الجامعات المصرية ولا النقابات .. عما يحدث.

وهذا الأمر له دلالة خطيرة فى التحليل السوسيولوجى تتمثل فى تحول الدولة من دولة سيادة القانون إلى ما يعرف بـ«الدولة الرخوة» ومن الدول التى تضع القوانين ولكنها لا تقوم بتنفيذها وإذا تم تنفيذها فلن يكون الخاضع لها سوى الطبقات المتوسطة والفقيرة، أما الفئات التى نحن بصدد دراستها فهى لا تحترم القوانين بل إن عملية الخروج عن القوانين تشكل أمرا عاديا ومألوفا عند هذه الفئة.

وهنا تكمن المشكلة الرئيسية لأن الدولة ستشجع الجريمة، وتصبح هى المناخ الملائم لنمو الجرائم،

وتزايد أعداد الخارجين عن القانون مستغلين فى ذلك نفوذهم أو النفوذ الذى يتم شراؤه.

ومن المؤسف حقا ألا يكون هناك مساواة أمام القانون فالمجرم البسيط إذا ارتكب جريمة لا توضع أمامه أى فرصة لتصحيح المسار إلا بعد أخذ العقاب، برغم أن الضرر الناتج عن أفعاله غير المشروعة لا يمكن أن يقارن بأى حال من الأحوال عن الضرر الناتج عن جرائم الصفوة، وبالرغم من ذلك نلاحظ أن هناك تحذيرات وفرص للعدول عن السير المعوج، ومطالبة برد ما تم سلبه، كما لو كانت الوصمة الجنائية أمرا مفروضا وطبيعيا على المجرم العادى ولكنها يجب ألا تلحق برجل أعمال أو وزير أو مدير بنك.

خلاصة القول:

لا يمكن تصور مجتمع بدون جريمة أو ممارسات غير مشروعة، فالمدينة الفاضلة يوتوبيا لن تتحقق على أرض الواقع، ولكن هناك فرصة بل فرص كثيرة لإعادة النظر فى طبيعة الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية التى تساهم فى ارتفاع معدلات جرائم معينة فى فترة تاريخية معينة.

ونحن فى المجتمع المصرى - وهو جزء من دول العالم الثالث - فى أشد الحاجة لتنقية المناخ العام من بعض صور الجرائم وخاصة جرائم الصفوة التى أضرت بالأمن العام والمصالح الاقتصادية الكبرى، خاصة وأننا مازلنا نخوض أول برامج التنمية، والجريمة بصورها العادية والمنظمة من أهم معوقات التنمية.

المراجع العربية

١. السيد أحمد عبد الخالق: الآثار الاقتصادية والاجتماعية لغسيل الأموال، مركز الدراسات السياسية والدولية ـ كلية الحقوق جامعة المنصورة «١٩٩٧».

٢. محمد سميرعبد الفتاح، هدى الضوى: علم النفس الجنائى، مكتبة جامعة عين شمس «١٩٩٨».

٣. سمير نعيم أحمد: الدراسة العلمية للسلوك الإجرامى، جامعة عين شمس ٢٠٠١، ص٢٨.

٤. محمود التونى: علم الإجرام الحديث، مكتبة الأنجلو المصرية، سنة النشر غير مدونة، ص٨، ٩.

٥ . سامية الساعاتى: الجريمة والمجتمع ـ بحوث فى علم الاجتماع، مكتبة الأنجلو المصرية ١٩٨٢ ص ١٦، ١٧.

٦. أحمد أبوزيد : ظاهرة الأخذ بالثأر في سامية الساعاتي، مرجع سابق ص١٧

٧ . رزق سند: قراءات فى علم النفس الجنائى، دار النهضة العربية للطباعة والنشر «بيروت» ١٩٩٠، ص ١٢، ١٣.

٨. محمد فتحى : علم النفس الجنائى علما وعملا، الجزء الثالث ص١، مكتبة النهضة المصرية ١٩٧٣، ص٩

٩ . سمير نعيم: مرجع سابق ص ٤٢، ٤٥

١٠. محمد سمير عبد الفتاح، هدى الضوى: مرجع سابق ص ٢٢

١١. سمير نعيم: مرجع سابق ص ٤٠

١٢. محمود التونى: مرجع سابق ص ٤٤، ٤٦

١٣. محمد صادق سليمان: الرفض الاجتماعى للمجرم العرضى

وأسـرته، دراسـة حـالة فى مـحـمـد الجـوهرى وآخـرين: علم الاجـتـمـاع والمشكلات الاجتماعية، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية ١٩٩٨، ص ٢٨١.

١٤. محمود التونى: مرجع سابق ص ١٥٦

١٥. محمد سمير عبد الفتاح: مرجع سابق، ص ٣٧، ٣٨

١٦. سامية الساعاتى: مرجع سابق ص ١٠٢

١٧. سامية الساعاتى: ص ١٠٤

١٨. محمد سمير : ص ٥١

١٩. سامية الساعاتى ص ١٠٢، ١١١

٢٠ . محمد سمير : ٧٨، ٨٠

٢١ . سمير نعيم : ص ١٢٣

٢٢. سمير نعيم: ص ١٢٥

٢٣. سمير نعيم : ص ١٣٣

٢٤. عدلى السمـرى: الاتجاهات السوسيولوجية الحـديثة فى دراسة المشكلات الاجتماعية . دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، ص ٥٦.

٢٥. صحيفة الوفد: ١٩٨٥/١٢/٢٦ ص ٣

٢٦ . صحيفة الشعب: ١٩٨٧/١٢/٢٩ ص٧

٢٧. صحيفة الشعب : ١٩٩٤/٣/٢٩ ص ٣

٢٨. صحيفة الشعب : ١٩٩٢/٩/٢٩، ص ٢

٢٩. صحيفة الوفد: ١٩٩٢/١٠/٢٩ ص٣

٣٠. صحيفة الشعب: ١٩٩٤/١/١٤ ص ٣

٣١ . حنان سـالم: الصحافة المصرية وقضايا الفسـاد، دار نشر مصر المحروسة ٢٠٠٣، ص ٢٢٨

٣٢. صحيفة الأهالى: ١٩٨٣/٨/٤ ص ٥

٣٣. صحيفة الشعب: ١٩٩٣/٣/٢٢ ص٥

٣٤. الأخبار: ٢٠٠٣/١٢/١٢ ص ١٤

٣٥. صحيفة الشعب: ١٩٩٣/٧/١٦ ص٨

٣٦. صحيفة الوفد: ١٩٩٧/٥/١٥ ص١١

٣٧. صحيفة الأهالى: ١٩٨٨/٥/١٨ ص٦

٣٨. صحيفة الأهالى: ١٩٩٣/١١/١٠ ص ٣

٣٩. صحيفة الأهالى: ١٩٩٨/١٢/٩ ص٥

٤٠ . حنان سالم: مرجع سابق، ص ٢٣٢

٤١. صحيفة الأهالى: ١٩٨٥/١/٢٣، ص٣

٤٢ . صحيفة الشعب: ١٩٩٥/٩/٢، ص٦

٤٣. صحيفة الشعب: ١٩٩٧/٩/٥، ص٢

٤٤ . صحيفة الأهالى: ١٩٩٨/٥/٢٧، ص٧

٤٥. الأهرام: ٢٠٠٣/١٢/٣، ص٢٤

٤٦ . الوفد : ١٩٩٣/١١/١٠، ص١

٤٧. الوفد: ١٩٩٦/١٢/٢٤، ص١

٤٨ . صحيفة الوفد: ١٩٩٦/١٢/١١، ص١

٤٩ . صحيفة الوفد: ١٩٩٧/٣/١٨، ص١

٥٠ . صحيفة الوفد: ١٩٩٨/٩/١٤، ص١

٥١ . صحيفة الوفد: ١٩٩٨/٩/١٥، ص١

٥٢ . الأهرام: ٢٠٠٣/١٢/٣، ص ٢٤

٥٣ . حازم هاشم: صور من الفساد الجامعى، دار الشروق ١٩٩٤، ص ١٤٢. ١٤٣

٥٤ . حازم هاشم: مرجع سابق ص ١٠٣, ١٠٤, ١١٣

٥٥ . كريمة كمال: فساد الكبار، دا سوزانا للنشر ص ٣١

٥٦ . كريمة كمال: مرجع سابق ٣٣، ٣٤

٥٧ . حنان سالم: مرجع سابق، ص ١٢٧

المراجع الأجنبية:

للمزيد من التفاصيل حول جرائم الصفوة يمكن الرجوع إلى:

1-Robertsion.i: Social Problems,New York, Rundom House, Second Edition (1980).

2-Shleifer.A: Corruption Quarterly Journal of Econmics, Vol (108), No (3) (1993)

3- Levi.M : The Corruption of Politics and Politics of Corruption, Black well Publishers Omford (1996).

4-Levi.M :Victims of White Collar, The Socail and Hedia Construction of Corruption Froud Forth, Coming, (1996)

5- Doig.a : Dealing with Corruption, The Next steps crime, law&Social change, kluwer Academic Publisers Printed in the rather London. Liver Pool, John Moores University.

6- Macavlay.s : Crime and Custom in Businsess Society Journal Law and Society,v,22,v2, Jun, (1995).

7- International Journal of Comparative and Applied Crimimal Justice Vol,19 No1, Spring, (1995)

8- Calavita.K : the State and White Coller Crime saving and Loons, Law and society, v,28,1994.

9- Hunt.A : Explorations in Law and Society Rovledge New York,1993

10- Roconsiderency. the Conccept of WihteCollar Cirme ,As,Rv.55,June 1990.

